مجلة الخدمة الاجتماعية

الرعاية الاجتماعية وحقوق المعاقين في المجتمع السعودى

Social Welfare and the Rights of the Disabled in Saudi Society

أعداد الباحث

على عبدالله سعد القحطاني

١٤٤٦هـ – ٢٠٢٤ م

المقدمة:

الرعاية الاجتماعية هي نظام شامل يهدف إلى تحسين جودة الحياة للأفراد والمجتمعات من خلال توفير الدعم والخدمات اللازمة لتلبية احتياجاتهم الأساسية. يشمل هذا النظام تقديم الدعم الاقتصادي والاجتماعي للأفراد الذين يواجهون تحديات تعيقهم عن تحقيق مستوى معيشي ملائم. وتُعد الرعاية الاجتماعية محورًا أساسيًا في تحقيق العدالة الاجتماعية وتعزيز المساواة بين جميع أفراد المجتمع.

من بين الفئات التي تحتاج إلى عناية خاصة في إطار الرعاية الاجتماعية، تأتي حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة كأولوية قصوى. يشير مصطلح "ذوي الإعاقة" إلى الأفراد الذين يعانون من إعاقات جسدية أو عقلية أو حسية أو غيرها تؤثر على حياتهم اليومية وقدرتهم على المشاركة في المجتمع. وبناءً على ذلك، تهدف حقوق المعاقين إلى توفير بيئة داعمة تُعزز استقلاليتهم وكرامتهم، وتضمن لهم فرصًا متساوية في التعليم والعمل والخدمات الصحية والاجتماعية

تعد مشكلات الإعاقة من أهم المشكلات التي يجب التصدي لها، وتتنوع وتعدد المشكلات التي يجب أن يواجهها المعاقون علي إختلاف نوعها، كما أن المجتمع المحلي له دوراً كبيراً في مساعدة المعاق علي العيش داخل المجتمع، وتقديم كافة ألوان الرعاية والخدمات المختلفة لهم.

ويعكس كل ذلك أهميةالرعايةالمتكاملة للمعاقين وتقبل المجتمع لهم واندماجهم في المجتمع وإتاحة فرص مشاركنهم في تنميته .

وترتبط مشكلات المعاقين بمهنة الخدمة الاجتماعية وسياسات الرعاية الاجتماعية من خلال توفير الأدوات والوسائل المختلفة لمواجهة هذه المشكلات، والتصدي لها ولابد من الإعتماد علي البحث العلمي لما له دور هام في تحقيق أهداف رعايتهم ، ولصنع سياسة رعايتهم القائمة علي البحوث العلمية لابد من الإعتماد علي الأدلة البحثية لتفعيل المعرفة جنبا إلي جنب مع الخبرات الميدانية

وتمدنا المعرفة العلمية بمزيد من المعلومات وذلك لإستفادة منها في التصدي للمشكلات التي تواجه المعاقين ويسهل دمجهم داخل المجتمع، ولتضيق الفجوة بين البحث والممارسة، وتحويل التصورات المقترحة إلي نماذج للممارسة يسهل إستخدامها في الواقع الإمبيريقي، كما تساهم في نقل النماذج والخبرات المرتبطة برعايتهم بين المجتمعات المختلفةباعتبار الرعايةالاجتماعية حق للمعاقين.

أولا:مشكلة الدراسة:

تعد قضية الإعاقة والمعاقين إحدى قضايا حقوق الإنسان، ففي كل المجتمعات مازالت هناك عقبات تمنع المعاقين من ممارسة حقوقهم وحرياتهم وتجعل مشاركتهم الكاملة في نشاطات مجتمعهم أمراً صعباً(UNISCO:1995, p45)
.

ووفقًا لتقرير الأمم المتحدة، يعيش أكثر من مليار شخص حول العالم مع شكل من أشكال الإعاقة، مما يشكل حوالي ١٥% من سكان العالم، من بين هؤلاء، هناك أكثر من ١٠٠ مليون طفل ذوي إعاقة.

تُظهر هذه الإحصاءات أن الإعاقة تؤثر على نسبة كبيرة من سكان العالم، مما يستدعي تعزيز الجهود لضمان دمج الأشخاص ذوي الإعاقة في المجتمع وتوفير الدعم والخدمات اللازمة لهم.

كما تشير دراسات لمنظمة الصحة العالمية (WHO) أن نحو ١٥% من سكان العالم يعانون من نوع من الإعاقة.حيث يعانى المعاقين من التأثيرات النفسية والاجتماعية: وتُظهر الأبحاث أن التمييز ضد الأشخاص ذوي الإعاقة يؤثر على صحتهم النفسية والاجتماعية.وكذلك التعليم والعمل وتؤكد الدراسات أن إدماج الأشخاص ذوي الإعاقة في التعليم والعمل يعزز الاقتصاد ويقلل معدلات الفقر.

ويركز التوصيات من المنظمات الدولية كمنظمة الأمم المتحدة: على دعوة الدول إلى اعتماد سياسات دامجة للأشخاص ذوي الإعاقة.وتؤكد اليونيسف على حق الأطفال ذوي الإعاقة في التعليم والحماية.، وكذلك منظمة العمل الدولية (ILO) تُشجع على تطبيق معايير عمل شاملة.

ويواجه ذلك العديد من التحديات مثل الوصول المحدود وتتمثل فى صعوبات في الوصول إلى الخدمات الأساسية والتمييز الاجتماعي مثل وصمة العار والتمييز الثقافي، والتمكين الاقتصادي،

كارتفاع معدلات البطالة بين الأشخاص ذوي الإعاقة.(لأمم المتحدة اليونسيف)

وفي إطار ذلك ظهرت العديد من التشريعات والقوانين الدولية والإقليمية والمحلية والتي أكدت على أهمية النظر إلى الإنسان المعوق ضمن معيار الإنسان العادي من حيث الحقوق والواجبات مع ضرورة إتاحة كافة الفرص له للاستفادة من البرامج والخدمات المجتمعية، وقد ظهرت هذه التشريعات والقوانين بضغط دولي وعلى رأسها الأمم المتحدة نتيجة جهود المنظمات الدولية وحقوق الإنسان وجمعيات أسر الأفراد المعاقين والمعاقين أنفسهم وكذلك جهود العلماء والباحثين في مجال التربية الخاصة، لذا أصبح الاهتمام بالمعاقين في بداية الألفية الثالثة ضرورة ملحة لتمكينهم وتدعيمهم للحصول على حقوقهم وذلك من خلال استنفار جميع الجهود الحكومية والأهلية (فهمي، محمد سيد فهمي:٢٠٠٢، ص٣٤).

ومن هنا فالتمكين الوظيفي يمثل العملية التي تسمح للأخصائيين الاجتماعيين العاملين بجمعيات رعاية المعاقين بالمشاركة في العمل من خلال تفويض الصلاحيات والمشاركة والتدريب والتطوير بما يحقق رضائهم عن عملهم المهني وتحقيق أهداف المنظمة (العتيبي، سعد مرزوق:٢٠٠٥، ص٣٤١).

ويتم التمكين الوظيفي من خلال عدة مراحل، إذ تهتم المنظمات المجتمعية بتمكين الأخصائيين الاجتماعيين بدرجات متفاوتة تتوقف على الثقافة التنظيمية للمنظمة ومدى إدراكها لأهمية التمكين الوظيفي ومدى توافر المهارات والقدرات لدى الأخصائيين الاجتماعيين، وقد حددت هذه في المرحلة الأولى: تحديد الأعمال الموكلة للأخصائيين الاجتماعيين وتحديد مسئولياتهم تجاه العمل، المرحلة الثانية: تشجيع الأخصائيين الاجتماعيين على تقديم مقترحات حول الخطط والبرامج التي يمكن تقديمها في مجال رعاية المعاقين، المرحلة الثالثة: منح الأخصائيون الاجتماعيون الذين يمتلكون المهارة القدرة

على المشاركة في اتخاذ القرار، المرحلة الرابعة: تسمى بالتمكين الكلي إذ يشارك الأخصائيون الاجتماعيون بشكل فاعل في صنع واتخاذ القرار بالإضافة إلى منحهم القوة والتأثير والتغيير في جوانب المنظمة كالأهداف التنظيمية والبرامج والخدمات المقدمة للمعاقين(Daft, Richard L:2001, p76).

إن المعاقين يواجهون صعوبات فيما يتعلق بالإحباط والغضب، فالمواقف المحبطة الناتجة عن الإعاقة ذاتها من اتجاهات الآخرين وردود أفعالهم، كثيراً ما تقود إلى الشعور بالعجز، أو الغضب، وعدم الشعور بالأمن، وقد يلجأ المعاق كغيره إلى أساليب نفسية متنوعة للتغلب على هذه المشاعر (حسنين، عبد الله : ٢٠٠٣، ص١٧٨).

وعلى الرغم من التقدم الذي حققته المملكة العربية السعودية في مجال تعزيز الرعاية الاجتماعية وضمان حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، فإن هناك تحديات تواجه هذه الجهود. تشمل هذه التحديات فجوات في تطبيق التشريعات، نقص الوعي المجتمعي، ومحدودية الخدمات المقدمة. لذلك، تنبع مشكلة الدراسة من الحاجة إلى تقييم فعالية السياسات الاجتماعية والأنظمة القانونية الحالية في تحقيق الدمج المجتمعي وحماية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة.

وفقًا لتقرير الهيئة العامة للإحصاء في السعودية لعام ٢٠٢٢، يشكل الأشخاص ذوو الإعاقة نسبة تتراوح بين ٣.٧% و٧.١% من إجمالي السكان. تُظهر التقارير الرسمية مثل رؤية السعودية ٢٠٣٠ اهتمامًا متزايدًا بتحسين جودة الحياة لهؤلاء الأفراد من خلال تقديم خدمات الرعاية الشاملة والتأهيل (الهيئة العامة للإحصاء، تقارير إحصائية ٢٠٢٢)

ووفقًا لنشرة إحصاءات الإعاقة لعام ٢٠٢٣ الصادرة عن الهيئة العامة للإحصاء في المملكة العربية السعودية، ومسح الإعاقة الذى نفذته الهيئة ، بلغت نسبة انتشار الإعاقة ١.٨% من إجمالي السكان ، وتوزيع نسب الإعاقة حسب النوع: - الإعاقة البصرية: ٢١.٨%،- الإعاقة السمعية: ٧.٠%- إعاقة التواصل: ٢.٧%- الإعاقة الحركية (عدم القدرة على المشي): ٥٢.٦%، والنسبة للفئات العمرية، - الفئة العمرية ٢-٤ سنوات: - نسبة الأفراد الذين لديهم أكثر من إعاقة: ٦٨.٢% - نسبة الأفراد الذين لديهم إعاقة واحدة: ٣١.٨%- الفئة العمرية ٥-١٧ سنة: - نسبة الأفراد الذين لديهم أكثر من إعاقة: ٦٠.٠% - نسبة الأفراد الذين لديهم إعاقة واحدة: ٤٠.٠%- الفئة العمرية ١٨ سنة فأكثر: - نسبة الأفراد الذين لديهم أكثر من إعاقة: ٥٨.٠% - نسبة الأفراد الذين لديهم إعاقة واحدة: ٤٢.٠%

أما بالنسبة لأسباب الإعاقة، فقد كانت الأكثر شيوعًا كما يلي: - المرض: ٣٩.٢%- عوامل خلقية: ٢٦.٩%

وفيما يتعلق بالأسر، بلغت نسبة الأسر التي تضم فردًا واحدًا من ذوي الإعاقة ٧٩.٧%، بينما بلغت نسبة الأسر التي تضم أكثر من فرد من ذوي الإعاقة ٢٠.٣%.(الهيئة العامة للإحصاء ،نشرة إحصاءات الإعاقة لعام ٢٠٢٣)

وعلى الرغم من الجهود المبذولة في المملكة العربية السعودية لتعزيز الرعاية الاجتماعية لذوي الإعاقة وتوفير حقوقهم الأساسية، إلا أن هناك تحديات تواجه تحقيق هذه الأهداف بشكل كامل. تتعلق هذه التحديات بعدة عوامل، منها:

١. ضعف الوعي المجتمعي: قد يكون هناك نقص في فهم المجتمع لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وأهمية دمجهم في الحياة الاجتماعية والاقتصادية.

٢. التحديات التشريعية والتنظيمية: على الرغم من وجود قوانين وتشريعات تهدف إلى حماية حقوق ذوي الإعاقة، قد تواجه هذه القوانين تحديات في التطبيق العملي أو التنفيذ الفعّال.

٣. نقص الخدمات والتسهيلات: لا يزال هناك حاجة لتعزيز توفير الخدمات المتخصصة، مثل التأهيل الطبي والتعليمي، وتطوير البنية التحتية لتكون ملائمة للأشخاص ذوي الإعاقة.

٤. تحديات سوق العمل: يعاني العديد من الأشخاص ذوي الإعاقة من صعوبات في الحصول على فرص عمل مناسبة تتماشى مع مؤهلاتهم وقدراتهم، مما يؤثر على مشاركتهم في التنمية الاقتصادية.

٥. التأثير النفسي والاجتماعي: قد يعاني الأشخاص ذوي الإعاقة وأسرهم من آثار نفسية واجتماعية نتيجة التمييز أو قلة الدعم المقدم من المجتمع.

تتمثل مشكلة الدراسة في الكشف عن التحديات التي تواجه الرعاية الاجتماعية للأشخاص ذوي الإعاقة في المجتمع السعودي، وتحليل مدى توافر حقوقهم الاجتماعية، الاقتصادية، والتعليمية وفقًا للأنظمة والتشريعات القائمة، بالإضافة إلى اقتراح حلول لتعزيز دمجهم وتحقيق العدالة الاجتماعية لهم ،وتفعيل الرعاية المقدمة لهم.

ومثل هذه الدراسات تسلط الضوء على جوانب مختلفة من الرعاية الاجتماعية وحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة في المجتمع السعودى، وتقدم رؤى مهمة للباحثين والمهتمين بهذا المجال لتفعيل الرعاية الاجتماعية وحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة في المجتمع السعودي

وقد تواجه الدراسات المتعلقة بذوي الإعاقة في السعودية تحديات تتعلق بنقص البيانات الشاملة في بعض المجالات. أيضًا، يُلاحظ أحيانًا أن هناك فجوات بين السياسات المعلنة والواقع الميداني.

كما أن مثل هذه الدراسات تساعد في تقديم التحسينات المستقبلية،حيث يُتوقع أن تستمر المملكة في التحسينات على مستوى تشريعات وحقوق ذوي الإعاقة، خاصة في ظل رؤية السعودية ٢٠٣٠ التي تتضمن تحسين نوعية الحياة لجميع المواطنين بما في ذلك ذوي الإعاقة.(رؤية السعودية ٢٠٣٠، برامج تحسين جودة الحياة.)

. ومع ذلك، أظهرت دراسة صادرة عن مركز البحوث الاجتماعية أن التحديات المستمرة تشمل:

.1نقص تطبيق التشريعات: على الرغم من وجود أنظمة مثل "نظام رعاية المعوقين" الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/٣٧)، إلا أن تطبيقه يواجه تحديات عملية في بعض المناطق.

.2الفجوات في التوعية المجتمعية: ذكرت دراسة صادرة عن جامعة الملك سعود أن الوعي بحقوق ذوي الإعاقة في المجتمع لا يزال محدودًا، مما يعيق اندماجهم الفعلي.

.3نقص التسهيلات والبنية التحتية: أشار تقرير الهيئة السعودية للبيانات والذكاء الاصطناعي (سدايا) إلى أن العديد من الأماكن العامة والمنشآت لا تزال تفتقر إلى التسهيلات المناسبة للأشخاص ذوي الإعاقة.(نظام رعاية المعوقين، المرسوم الملكي (م/٣٧)

وقد دفع الباحث لاختيار هذه القضية خبراته أكثر من عشر سنوات في مجال الإعاقة من خلال مؤسسات رعايتهم وتأهيلهم كمسؤل عن أكثرمن مركز لنمو الطفل لتأهيل ذوى الاحتياجات الخاصة.

ومن ثم تتبلور مشكلة الدراسة في تحديد واقع الرعاية الاجتماعية بخدماتها المختلفة المقدمة للمعاقين في المجتمع السعودى كحق من حقوقهم ،ومقترحات وتوصيات تفعيل هذه الرعاية لسد الفجوة بين واقع الرعاية المقدمة وحقوق المعاقين.

ثانيا:أهمية الدراسة:

١-تساهم مثل هذه الدراسات في تسليط الضوء على جوانب القوة والقصور في الرعاية الاجتماعية للأشخاص ذوي الإعاقة بما يساعد في تفعيلها.

٢-محاولة تقديم توصيات لتحسين جودة الخدمات وضمان تحقيق العدالة الاجتماعية لفئة المعاقين.

٣-تدعيم جهود المملكة لتحقيق أهداف التنمية المستدامة ورؤية ٢٠٣٠بالمملكة العربية السعودية.

٤-تزويد الباحثين والممارسين المهتمين بواقع الرعاية الاجتماعية للمعاقين في المملكةالعربية السعودية.

٥- المساهمة فى تنمية الوعى بحقوق المعاقين في المجتمع السعودى.

ثالثا:أهداف الدراسة:

١- تعزيز فهم شامل للإعاقة لتطوير سياسات شاملة وممارسات داعمة لرعاية المعاقين.

٢- تحسين جودة الحياة للأفراد ذوي الإعاقة من خلال إزالة الحواجز البيئية والمجتمعية.

٣- دعم التعليم والتوظيف والاندماج الاجتماعى للمعاقين في المجتمع السعودى

٤-تحديد واقع الرعاية الاجتماعية المقدمة للمعاقين بالمجتمع السعودى كحق من حقوقهم.

٥-تقديم مقترحات وتوصيات تفعيل الرعاية الرعاية الاجتماعية لسد الفجوة بين واقع الرعاية المقدمة وحقوق المعاقين.

رابعا:تساؤلات الدراسة:

١-ما واقع الرعاية الاجتماعية للمعاقين في المجتمع السعودى كحق من حقوقهم؟

٢- .ما هي أهم التشريعات المتعلقة بذوي الإعاقة في السعودية؟

٣- .ما الخدمات المقدمة للأشخاص ذوي الإعاقة في مجالات الصحة والتعليم والعمل؟

٤- .كيف يمكن تعزيز الرعاية الاجتماعية وحقوق ذوي الإعاقة في المملكة؟

٥- .ما مدى توافق السياسات السعودية مع المعايير الدولية لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة؟

٦- ما هو تأثير رؤية ٢٠٣٠ على تحسين حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة في السعودية؟

٧-مامقترحات وتوصيات تفعيل الرعاية الاجتماعية للمعاقين و سد الفجوة بين واقع الرعاية وحقوق المعاقين؟

خامسا:الدراسات السابقة:

(١)الدراسات العربية:

-**دراسة ذكى ،أمنية صلاح** (٢٠١٥)بعنوان الإستبعاد الاجتماعي كمتغير في تقويم سياسات الرعاية الاجتماعية للمعاقين:

هدفت الدراسة إلي تحديد واقع خدمات الرعاية الإجتماعية المقدمة للمعاقين لمواجهة الإستبعاد الإجتماعي لديهم، ومحاولة التوصل إلي بناء سياسة رعاية إجتماعية لمواجهة الإستبعاد الإجتماعي للمعاقين، وتوصلت الدراسة إلي أن مستوي خدمات الرعاية الاجتماعية المقدمة للمعاقين لمواجهة الإستبعاد الاجتماعي منخفضوهى الخدمات التعليمية، الرعاية صحية، الإسكان، التوظيف، التدريب، والخدمات المتعلقة بالمشاركة العامة، والتضامن اجتماعي.

دراسةحسن، فوزي محمد حسني (٢٠١٦) عن دور الدستور كركيزة من ركائز السياسة الاجتماعية في تحسين نوعية حياة المعاقين:

حاولت الدراسة إ تحديد دور الدستور كركيزة من ركائز السياسة الاجتماعية في تحسين نوعية حياة المعاقين وتتحقق من خلال (حماية الحقوق المدنية - حماية الحقوق الاجتماعية – حماية الحقوق الإقتصادية – حماية الحقوق السياسية - حماية الحقوق الثقافية)، وتوصلت الدراسة إلي أهمية الدور الذي يلعبه الدستور كركيزة من ركائز السياسة الاجتماعية في حماية الحقوق لتحسين نوعية الحياة المعاقين، وتوفير الحماية الاجتماعية لحقوق المعاقين من خلال إصدار القوانين والتشريعات التي تحمي المعاقين، والتي تؤكد علي مسئولية الدولة الكاملة في ضمان وحماية الحقوق المدنية والإقتصادية، والاجتماعية، والثقافية للمواطنين بصفة عامة والمعاقين بصفة خاصة بإعتبارها مسئولية قومية بالدرجة الأولي.

-**دراسة عبد المنعم ،إيمان عبد الستار (٢٠١٧)** عن فعالية شبكات الحماية الإجتماعية في تمكين المعاقين من حقوقهم الاجتماعية:

هدفت الدراسة إلي قياس فعالية شبكات الحماية الاجتماعية في تمكين المعاقين من حقوقهم الاجتماعية(حقهم في التعليم – الرعاية الصحية –الحصول علي مستوي معيشي مناسب-العيش في بيئة آمنة)، وكان من اهم نتائجها أن الحماية الاجتماعية تسعي إلى مساعدة المعاقين وتمكنهم من الحصول على الفرص المختلفة وإعادة تأهيلهم، والتمتع بصحة جيدة، وتعمل على تحقيق العدالة الاجتماعية لجميع أفراد المجتمع وتمتد لتشمل المعاقين.

- سالم ،أحمد مصطفي (٢٠١٨) عن واقع العدالة الاجتماعية في صنع سياسات الرعاية الاجتماعية للمعاقين):

هدفت الدراسة إلي تحديد واقع العدالة الاجتماعية في عملية صنع سياسة رعاية وتأهيل الأشخاص ذوي الإعاق في مصر، ، وتوصلت الدراسة إلي أن مستوي أبعاد العدالة الإجتماعية للمعاقين متوسط سواء المساواة في الفرص المتاحة، المساواة في الحقوق، المساواة في الواجبات، العدالة في توزيع الخدمات، العدالة في توزيع الدخول، وتوجد علاقة طردية بين أبعاد العدالة الاجتماعية ومراحل صنع سياسات الرعاية الاجتماعية للمعاقين.

- **دراسة الفيفي، عبدالله، والقرشي، فهد.(٢٠١٩):** مواقف المجتمع السعودي تجاه ذوي الإعاقة: دراسة ميدانية، قامت هذه الدراسة بتحليل المواقف الاجتماعية تجاه الأشخاص ذوي الإعاقة في المملكة، ودور المؤسسات الحكومية والمجتمعية في تعزيز دمج هذه الفئة في المجتمع.

وكشفت نتائج الدراسة عن أن المواقف تجاه ذوي الإعاقة شهدت تحسناً ملحوظاً في السنوات الأخيرة، نتيجة لحملات توعية ووجود تشريعات تدعم حقوقهم، لكنها لفتت إلى الحاجة إلى مزيد من التغيير الثقافي والاجتماعي.

دراسة الجهني، أحمد، والمهنا، سارة. (٢٠٢٠): عن واقع خدمات التعليم لذوي الإعاقة في المملكة العربية السعودية: دراسة تحليلية .

واستهدفت تحليل واقع الخدمات التعليمية لذوى الإعاقة في المملكة العربية السعودية من خلال تحليل السياسات التعليمية، التحديات التي تواجهها هذه الفئة في الوصول إلى التعليم، ومدى توافر الدعم الأكاديمي والاجتماعي لهم.

وأشارت نتائج الدراسة إلى تقدم كبير في السنوات الأخيرة في مجال توفير التعليم لذوي الإعاقة، ولكنها أكدت على وجود تحديات تتعلق بالتأهيل النفسي والاجتماعي، وتوافر الكوادر المتخصصة في هذا المجال.

دراسة الشمري، عبدالله، والعتيبي، نورة(٢٠٢١): رعاية ذوي الإعاقة في السعودية: تحليل سياسات الرعاية الصحية

تتناول هذه الدراسة السياسات الصحية الموجهة إلى الأشخاص ذوي الإعاقة في المملكة، بما في ذلك توفير الرعاية الطبية والتأهيلية، ومدى توافر الدعم الطبي لاحتياجاتهم الخاصة.

ومن أهم النتائج، أظهرت الدراسة أن المملكة حققت تقدماً في توفير الخدمات الصحية لذوي الإعاقة، لكن هناك تحديات متعلقة بتوزيع الموارد بشكل متوازن في مختلف مناطق المملكة، بالإضافة إلى ضرورة تحسين التنسيق بين مؤسسات الرعاية الصحية.

دراسة السلمي، زهراء، والمطيري، ناصر. (٢٠٢٢): عن التكنولوجيا واستخداماتها في تعليم ذوي الإعاقة: دراسة تطبيقية في المملكة العربية السعودية

تناولت الدراسة دور التكنولوجيا الحديثة في دعم وتعليم ذوي الإعاقة، واستخدام الوسائل التكنولوجية مثل الأجهزة الذكية والبرمجيات المساعدة في تسهيل التعلم.

وأظهرت نتائج الدراسة فعالية الأدوات التكنولوجية في تحسين التعليم لذوي الإعاقة، خاصة في مجالات التعلم التفاعلي وتعليم اللغة والمعلومات.

دراسة الزهراني، محمد، والحمادي، سارة. (٢٠٢٣) : عن فرص وتحديات توظيف ذوي الإعاقة في المملكة العربية السعودية

ركزت هذه الدراسة على فرص العمل والتوظيف لذوي الإعاقة في القطاعين العام والخاص في المملكة، بالإضافة إلى تحديات الاندماج المهني لهم.

أوضحت نتائج الدراسة أن هناك تحسناً في توفير فرص العمل لذوي الإعاقة، ولكنها أشارت إلى الحاجة إلى مزيد من المبادرات الحكومية والشركات الخاصة لخلق بيئات عمل شاملة.

دراسة أحمد ،عبدالله احمد (٢٠٢٤) عن إسهامات البرامج الجماعية في اكساب جماعات المعاقين حركياً مهارات تقرير المصيروهدفت الدراسة الى تحديد مستوي اسهامات البرامج الجماعية في اكساب جماعات المعاقين حركياً مهارات تقرير المصير، واستخدمت الدراسة منهج المسح الاجتماعي ، ، ولقد بلغ حجم مجتمع الاخصائيين (٢٣) مفردة ، وقد اظهرت نتائج الدراسة ان مستوي اسهامات البرامج الجماعية في اكساب جماعات المعاقين حركياً مهارات تقرير المصير جاءت متوسطا؛ وجات مرتفعة من وجهة نظر الاخصائيين الاجتماعيين، كما توصلت نتائج الدراسة الي عدم وجود فروق داله احصائيا بين استجابات المعاقين حركيا واستجابات الاخصائيين الاجتماعيين ، ووجود تباين دال احصائيا بين استجابات المعاقين حركيا وفقا لمدة الالتحاق بالمؤسسة وعدم وجود تباين بين استجابات الاخصائيين الاجتماعيين وفقا لسنوات الخبرة.

(٢)الدراسات الأجنبية:

دراسة **Karanikolos, M., & Siskind, D.(2013).** عن"تحديات الصحة العقلية للأشخاص ذوي الإعاقة: مراجعة للأدبيات

اهتمت الدراسة بدراسة الصحة النفسية لذوي الإعاقةلأدبيات المرتبطة، وكان نتائج الدراسة التحديات النفسية التي يواجهها الأفراد ذوو الإعاقة، خاصة فيما يتعلق بالاكتئاب والقلق، وأثر ذلك على نوعية حياتهم.

دراسة: Ali, A. A., & Guo, J. H. (2014). عن " التعليم الشامل للأطفال ذوي الإعاقة: مراجعة للأدبيات

تناولت هذه الدراسة تأثير التعليم الشامل على الأطفال ذوي الإعاقة في المدارس العامة، وخلصت إلى أن دمج الأطفال ذوي الإعاقة في الصفوف العادية يسهم في تحسين أدائهم الأكاديمي والاجتماعي.

دراسة .Brown, J., & Smith, S.* (2015). دراسة حول الدعم الاجتماعي للأفراد ذوي الإعاقة حيث اهتمت الدراسة بالدعم الاجتماعي ودوره في تحسين جودة الحياة للأفراد ذوي الإعاقة

تهدف الدراسة إلى استكشاف العلاقة بين الدعم الاجتماعي والجودة الحياتية للأشخاص ذوي الإعاقة وأظهرت النتائج أن الدعم الاجتماعي يعزز الصحة النفسية والرفاهية بشكل عام.

- دراسة **Taylor, M., & Stone, D (٢٠١٦)**عن عوائق التوظيف للأشخاص ذوي الإعاقة: مراجعة منهجية واهتمت الدراسة بتوظيف الأشخاص ذوى الاعاقة، استعرضت الدراسة في نتائجها الحواجز التي تواجه الأشخاص ذوي الإعاقة في سوق العمل، مثل التمييز الوظيفي وعدم توفر بيئة عمل شاملة.

دراسة **Johnson, M., & Hall, L (2017)**).حول تدابير تعزيز الوصول إلى التكنولوجيا للأشخاص ذوي الإعاقة، واستهدفت الدراسة الوصول إلى التكنولوجيا وأثره على استقلالية الأشخاص ذوي الإعاقة، تتناول هذه الدراسة استخدام التكنولوجيا لتمكين الأشخاص ذوي الإعاقة من العيش بشكل أكثر استقلالية. وتشير إلى دور الأدوات التكنولوجية في تسهيل الحياة اليومية.

دراسة فاليري Valerie(٢٠١١) عن تحسين نوعية حياة المعاقين: **و**هدفت الدراسة إلي ضرورة الحفاظ علي حقوق المعاقين، وتحسين حياتهم في المجالات المختلفة في الحياة، مع إعطاء الحرية الكاملة للمعاقين لتقرير مصيرهم، وإختيار البرامج الاجتماعية المناسبة التي تتمشي مع طبيعة إعاقتهم، **وتوصلت الدراسة إلي** ضرورة تكثيف البحوث والدراسات المستقبلية التي تتناول المعاقين مع ضرورة الإلتزام بالإتفاقيات التابعة لهيئة الأمم المتحدة التي توصي بوضع سياسات، وبرامج الرعاية الاجتماعية.

-دراسة شودري، فاندانا Chaudhry, Vandana (٢٠١٢)عن الإعاقة والتنمية التشاركية في جنوب الهند: مخاطر الحكم الليبرالي التحرري: **و**حاولت الدراسة إكتشاف التقاطعات بين الإعاقة والتنمية والعولمة، وتأثير العولمة وممارسات التنمية الليبرالية التحررية علي الأشخاص ذوي الإعاقة في البلدان النامية، وعمل دراسة إنثرغرافية لمشروع التنمية التشاركية للبنك الدولي الذي ينظم مجموعات واسعة النطاق للمساعدة الذاتية بين المعاقين وغيرهم من المجموعات المهمشة من أجل تمكينهم وتخفيف حدة الفقر، وأوصت الدراسة إلي ضرورة تمكين ومشاركة المعاقين الريفيين في الممارسات السياسية، وإلقاء الضوء علي العلاقة بين الدولة ومواطنيها المعاقين، والتركز علي عملية فهم نوع الأشخاص المعاقين الذين يتم إدماجهم من خلال هذه المشروعات، وتمكين الفئات المهمشة ومنها المعاقين كفئة فرعية.

دراسة فيزينور، كاتي فرجينيا Vizenor, Katie Virginia(٢٠١٤) عن المواطنة الرقمية ومشاركة المعاقين في العالم الافتراضي: هدفت الدراسة إلي تحديد مدي إنجذاب المعاقون للمشاركة في العالم الإفتراضي، وتحديد الفرص والحقوق التي يتمتع بها المعاقون من خلال الهيكل التكنولوجي، وما الذي يمكن للباحثين والعاملين في مجال الإعاقة والتعلم التكنولوجي أن يفعلوه لتحسين وصولهم إلي الحياة العامة؟، وكان من أهم نتائجها أن عالم الإنترنت به عدد كبير من الأشخاص المعاقين النشطين، وقد إلتزموا بهذه البيئة بسبب الفرص والحريات التي توفرها، وتطوير العلاقات والمشروعات مع معاقين آخرين، وإكتشاف جوانب أخري من أنفسهم ومصالحهم التي كانت مهملة بسبب الإستبعاد الإجتماعي لهم، وعدم وصول المساعدات المالية والمادية لهم، ، وإتضح مدي إلتزام المعاقين بالمجتمعات الإفتراضية بشكل كبير ً، حيث تتيح لهم مجموعة واسعة من الخيارات تجعلهم أكثر إستخداماً لهذه البيئات .

-دراسة دي لوس رييس، إيريكا De Los Reyes, Erica(٢٠١٨) عن التمثيل الذاتي لهوية الإعاقة والتداخل من خلال إستخدام المدونات الاجتماعية علي الإنترنت: وهدفت الدراسة إلي

تحديد دور وسائل التواصل الإجتماعي في التمثيل الذاتي للهوية الاجتماعية للمعاقين، وتوصلت الدراسة إلي أن وسائل التواصل الإجتماعي قد سمحت لأشخاص ذوي الإعاقة سهولة الوصول إلي الأماكن الإجتماعية والمحادثات التي تسمح لهم بالتعبير عن ذاتهم والدفاع عن أنفسهم، وقد سمح عنصر التدوين للتقارير الذاتية لمدونة ذوي الإعاقة بالتصدي بشكل أفضل لتعقيدات الهوية الاجتماعية مثل الجنس، العرق، والطبقة الاجتماعية، والإقتصادية مع تجربة الإعاقة، ويرى الأشخاص ذوي الإعاقة وسائل التواصل الإجتماعي كأداة يمكن من خلالها تمثيل هوية الأقليات التي قد يتم تجاهلها في وسائل الإعلام.

سادسا: منهجية الدراسة:

تنتمى هذه الدراسة الى الدراسات النظرية المكتبية والتي يطلق عليها في الخدمة الاجتماعية البحوث الأساسية ، معتمدة على المنهج الاستنباطى الذى يساعد في استخلاص النتائج ،معتمدة على التراث المعرفى المرتبط والدراسات السابقة ،والرجوع للإحصاءات والنشرات الرسمية، والوثائق والنشرات الدولية.

سابعا: مفاهيم الدراسة:

(١)مفهوم الرعاية الاجتماعية (Social Welfare):

الرعاية الاجتماعية تشير إلى مجموعة من الأنشطة والبرامج والخدمات المنظمة التي تقدمها الدولة أو المنظمات الأهلية بهدف تحسين جودة حياة الأفراد والجماعات، خاصة الفئات الأكثر احتياجًا، مثل الفقراء، المرضى، كبار السن، ذوي الإعاقة، والأطفال.

ويرى ريكاردو تيتوس :(Ricardo Titmus, 1974) أن الرعاية الاجتماعية تشمل جميع الأنشطة التي تسهم في تحسين رفاهية الإنسان وتقليل المشكلات الاجتماعية.

بينما تُعرف المنظمة الدولية للعمل:(ILO) الرعاية الاجتماعية بأنها "نظام من الخدمات المؤسسية وغير المؤسسية يهدف إلى تعزيز رفاهية الإنسان الاجتماعية والاقتصادية.

ويُعرّفها مجلس الأمم المتحدة الاقتصادي والاجتماعي بأنها مجموعة من التدابير المصممة لحماية الأفراد من المخاطر الاجتماعية والاقتصادية، مثل الفقر، البطالة، أو الشيخوخة.

١- مفهوم خدمات الرعاية الإجتماعية:

تعرف بأنها مجموعة الأنشطة والخدمات التي تقدم إلى الأفراد وفق أيدولوجية معينة وبأساليب خاصة لرفع المستوي المعيشي إقتصادياً وإجتماعياً وصحياً وثقافياً ومساعدة الناس على حل مشكلاتهم وتجاوز الأزمات التي تحول دون الرفاهية الإجتماعية بإعتبارها الهدف والغاية(Cahill,M.&Fitzpatrickm2002,p141).

ويقصد بها أيضاً " نسق منظم من الجهود المهنية التي تسعى لتحديد أولوية إحتياجات الرعاية الإجتماعية لسكان المجتمع والبرامج التي تشبع تلك الإحتياجات وإجراءات تنفيذها وتقويمها في ضوء ما هو متوفر من إمكانيات حالية ومستقبلية (أبو المعاطي،٢٠٠٧، ص١٧٣).

٢-مكونات الرعاية الاجتماعية(Midgley, J. (1997pp14-17 : :

١- .الخدمات الاجتماعية: تقديم الدعم في مجالات الصحة، التعليم، الإسكان، والرعاية الأسرية.

٢- .التأمين الاجتماعي: نظم الحماية ضد البطالة، الحوادث، الأمراض، والشيخوخة.

٣-المساعدات الاجتماعية: توفير الإعانات للأفراد أو الأسر غير القادرة على تلبية احتياجاتها الأساسية.

٣-أهداف الرعاية الاجتماعية Alcock, P., May, M., & Rowlingson, K. (2008 : pp: 41-42).

١- تحقيق العدالة الاجتماعية: توفير الدعم للفئات الضعيفة لضمان تكافؤ الفرص.

٢-تعزيز الاستقرار الاجتماعي: تقليل التفاوت الاجتماعي وتقليل مشاعر الغُبن.

٣- .تحسين نوعية الحياة: تقديم خدمات تسهم في تطوير قدرات الأفراد والجماعات.

٤-أهمية الرعاية الاجتماعية.(Midgley, J. (1997pp:22-23 :

-1التخفيف من المشكلات الاجتماعية: مثل الفقر والتشرد.

٢- دعم التنمية الاجتماعية: تعزيز التكافل الاجتماعي بين أفراد المجتمع.

٣- تحقيق أهداف التنمية المستدامة :(SDGs) خاصة الأهداف المرتبطة بالصحة، التعليم، والمساواة.

٥-أهمية الرعاية الاجتماعية لذوي الإعاقة: Oliver, M. (1990pp:56-58)

- تحقيق العدالة الاجتماعية: تساعد الرعاية الاجتماعية على تقليل الفجوة بين ذوي الإعاقة وغيرهم من أفراد المجتمع من خلال توفير فرص متكافئة.

- تعزيز الدمج الاجتماعي: تهدف السياسات والبرامج إلى دمج الأشخاص ذوي الإعاقة في المجتمع بطريقة فعّالة ومثمرة.

- التمكين الاقتصادي: تقديم الدعم المادي والتدريب المهني لتمكين الأشخاص ذوي الإعاقة من الاعتماد على أنفسهم.

٦-أهداف الرعاية الإجتماعية للمعاقين:

١- توفيروضمان حقهم في العيش الكريم، شأنهم شأن المواطنين العاديين، كما أن لهم كرامة الإنسان العادي، ومن هنا يجب أن نعترف بوجودهم في المجتمع وبهذا الحق.

٢- التفكير العلمي في مشكلاتهم، أي إخضاعها للدراسة العلمية الواعية، للتعرف علي عواملها، وترتيب تلك العوامل من الأكثر أهمية إلي الأقل، والعمل علي إيجاد الحلول الملائمة لها من خلال الجهود المهنية والإنسانية.

٣- محاولة تنمية إمكاناتهم بما يتناسب مع حقيقة فردية لكل حالة، وإستثمارها إلي أقصي حد يسمح به لصالح أنفسهم، وصالح مجتمعهم.

٤- توفيروتيسير القوانين والتشريعات، التي تقدم الخدمة الوظيفية، في ضوء تكافؤ الفرص مثل الفئات العادية.

٥- توفير فرص الترويح وشغل أوقات فراغهم وعمل أندية اجتماعية خاصة بهم.

٦- توفير المكان الدائم لهم كمواطنين في المجتمع لهم الحقوق في المجتمع.

٧- مساعدتهم علي التفكير الواعي والمستقبلي ومساعدتهم علي تحمل المسئولية والقدرة علي الأخذ والعطاء.(الخطيب ،عبدالرحمن) ٢٠٠٦ ص : ٢٧

٨- تهيئة أفضل الظروف لتنشئتهم تنشئة اجتماعية صالحة تتمثل في القدرة علي التفكير العلمي الواقعي، والمقدرة علي تحمل المسئولية، والقدرة علي الأخذ والعطاء.

٩- تقديم خدمات التأهيل علي المستوي المجتمعي في كل المناطق، ويفضل أن يتم ذلك ضمن إطار الخدمات المجتمعية القائمة.

١٠-تعزيز جميع الإجراءات التي تستهدف إدماج المعوقين في المجتمع.

١٢- توفير الحماية الإجتماعية للمعاقين، لتخفيف العقبات التي يواجهها ذوي الإعاقة، وتواجه السياسات عددًا من المشكلات لأن برامج الحماية الاجتماعية لا تصل إلى الغالبية العظمى من أشخاص ذوي الإعاقة، و أنها تواجه مجموعة من العقبات منها(المادية، والإتصالات، والحواجز السلوكية، وقلة الوعي).(Brigitte Rohwerder: (2014):p:2).

٧- الرعاية الاجتماعية لأسر المعاقين:

تتطلب الرعاية الاجتماعية تحديد إحتياجات أسر الأطفال ذوي الإحتياجات الخاصة، حيث تختلف الأسر في إحتياجاتها تبعاً لعدة عوامل منها:

١- نوع وطبيعة إعاقة الطفل وخطورتها.

٢- درجة تقبل الأسرة للاعاقة.

٣- تأثير الإعاقة علي الأسرة، وبيان مدي قدرة الأسرة علي مواجهة المواقف.

٤- طبيعة مساندة البيئة والمجتمع.

٥- توفير فرص التوجيه والتأهيل والتشغيل بما يناسب كل فئة.

٦- توفير الفرص المناسبة للمعاقين في فصول للمعاقين في فصول خاصة في المؤسسات التي يوجدون بها.

٧- تنوير الرأي العام بتلك الفئة ومشكلاتها وحقها في توفير فرص عمل لإثبات قدرتها علي النجاح والتفوق.

٨- الإكتشاف المبكر للإعاقات وهذا أفضل بكثير.

٩- توفير الضمان التكميلي (SSI) لتوفير الدعم للدخل الأسرى، إذا كان دخل الأسرة لا يكفي، وأيضاً للبالغين من المعاقين وهم غير القادرين علي العمل بسبب إعاقتهم سواء كانت الإعاقة ضعف عقلي؛ أو جسدي؛ أو غير ذلك.(Erin Syron,2014 pp:95-96)

١٠-الإهتمام برعاية المعاقين حتي تجنب المجتمع أعباء جديدة منها (الإدمان، والإنحراف الخلقي، التشرد، التسول).(نخلة، أشرف ٢٠١٤ ص ص:٩٢-٩٥)

١١-تختلف إعاقة كل فرد معاق عن فرد أخر، لذلك يلزم توفير التأهيل المناسب لكل إعاقة.

١٢-الفرص المتاحة للوصول للخدمات وسهولة الحصول عليها.

(٢)مفهوم الإعاقةHandicap :

مفهوم ذوي الإعاقة يشير إلى الأفراد الذين يعانون من قصور أو محدودية في أحد الجوانب البدنية أو الحسية أو العقلية أو النفسية، مما يؤثر على قدرتهم على أداء الأنشطة الحياتية اليومية أو المشاركة في المجتمع بشكل كامل ومتساوٍ. يُعرَّف ذوو الإعاقة وفقًا لمعايير علمية وقانونية تختلف حسب السياق، لكن بعض التعريفات الشائعة تشمل ما يلي:

تعريف الأمم المتحدة (اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة - ٢٠٠٦):

الإعاقة هي "نتيجة للتفاعل بين الأفراد الذين لديهم قصور وظيفي والحواجز البيئية أو الموقفية التي تمنع مشاركتهم الكاملة في المجتمع على قدم المساواة مع الآخرين".

تعريف منظمة الصحة العالمية (WHO):

ترى الإعاقة كجزء من "نموذج العجز"، الذي يدمج الجوانب الطبية والاجتماعية. وفقًا لهذا النموذج، الإعاقة هي تفاعل بين الشخص الذي لديه حالة صحية (مثل الشلل الدماغي أو ضعف البصر) والعوامل البيئية والشخصية التي تعيق أو تعزز التكيف والمشاركة.

تعريف اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة (CRPD):

"الأشخاص ذوو الإعاقة هم أولئك الذين يعانون من إعاقات طويلة الأمد بدنية أو عقلية أو ذهنية أو حسية قد تمنعهم من المشاركة الكاملة والفعالة في المجتمع على قدم المساواة مع الآخرين."

١. **التعريف الطبي:** يُركِّز على التشخيصات الطبية والوظائف المحدودة، حيث تُعرف الإعاقة على أنها قصور في وظيفة معينة للجسم (مثل ضعف السمع، البصر، أو الحركة).

٢- **التعريف الاجتماعي:** يسلط الضوء على الحواجز الاجتماعية والبيئية التي تؤدي إلى الإعاقة، بدلاً من التركيز فقط على الشخص نفسه.

٣-أمثلة على تصنيفات الإعاقة:

- الإعاقات الحركية: صعوبات في الحركة مثل الشلل أو بتر الأطراف.

- الإعاقات الحسية: ضعف أو فقدان البصر، السمع، أو النطق.

- الإعاقات العقلية: صعوبات في الإدراك، التعلم، أو التفاعل مع البيئة.

- الإعاقات النفسية: اضطرابات تؤثر على الحالة النفسية أو المزاج.

تعريف منظمة الصحة العالمية (WHO):

في "التصنيف الدولي للأداء الوظيفي والإعاقة والصحة" (ICF)، تُعرف الإعاقة بأنها مصطلح شامل يشمل:

- القصور (Impairments): مشاكل في وظيفة الجسم أو بنيته.

- القيود الوظيفية (Activity Limitations): صعوبات في تنفيذ الأنشطة.

- القيود الاجتماعية (Participation Restrictions): مشاكل في الانخراط في مواقف الحياة.

٤-المحاور الأساسية لفهم الإعاقة:

١. المنظور الطبي: يركز على الحالة الصحية أو القصور الجسدي/العقلي كعنصر رئيسي.

٢. المنظور الاجتماعي: يركز على الحواجز المجتمعية والبيئية التي تحول دون إدماج الأفراد ذوي الإعاقة.

٣. النموذج التكاملي (Bio-Psycho-Social Model): يجمع بين العوامل الطبية والاجتماعية لفهم الإعاقة في سياق شامل.

وعُرفت الاعاقة علي أنها قصور وعدم القدرة في البنيان أو الإستعداد أو الوظائف، وقد تكون بدنية Physical؛ أو عقليةMental؛أو خلقية Moral .(جامعة الدول العربية ١٩٨٣ ص: ٣٣٢)

ويحدد الشخص المعاق علي أنه: الشخص الذي يعاني من المرض؛ أو الإصابة؛ أو عدم القدرة علي أن يعيشوا حياتهم اليومية وغير قادرين علي تيسير أمورهم بسهولة.(Houghton Mifflin Harc ٢٠١٠)

٥-أبعاد مفهوم الإعاقة:

- البُعد الجسدي: مثل الإعاقة الحركية أو الحسية (البصرية أو السمعية).

- البُعد العقلي: مثل الإعاقة الذهنية أو صعوبات التعلم.

- البُعد النفسي: مثل اضطرابات الصحة النفسية.

- البُعد البيئي: مثل الحواجز العمرانية والتكنولوجية أو المواقف الاجتماعية السلبية.

تؤكد الوثائق العلمية الحديثة على أهمية التحول من التركيز على القصور الفردي إلى معالجة الحواجز الاجتماعية والتشريعية لتحقيق المساواة والدمج الكامل لذوي الإعاقة.

تُعرّف الإعاقة وفقًا لمنظمة الصحة العالمية (WHO) بأنها "مصطلح شامل يشمل الإعاقات، القيود الوظيفية، والقيود في المشاركة. والإعاقة هي مشكلة في وظائف أو هيكل الجسم، والقيود الوظيفية هي صعوبات يواجهها الفرد في تنفيذ الأنشطة، أما القيود في المشاركة فهي مشكلات يواجهها الفرد في الانخراط في مواقف الحياة."

كما تعرف الإعاقة بأنها تلف أو ضعف جسمي أو عقلي دائم يتدخل بشكل مؤثر في الوظائف الحيوية لمعظم مجالات الحياة، مثل العناية بالذات أو الحركة أو الاتصال أو التفاعل الاجتماعي أو القدرة على العمل داخل المنزل أو القيام بنشاط أساسي له عائد مادي (المجلس العربي للطفولة والتنمية: ٢٠٠٠، ص٣٤).

أبعاد الإعاقة وفقا لمنظمة الصحة العالمية: (WHO)

١. الإعاقة الجسدية: مثل الإعاقات الحركية أو العضلية.

٢. الإعاقة الحسية: مثل ضعف البصر أو السمع.

٣. الإعاقة الذهنية: مثل الإعاقات العقلية أو صعوبات التعلم.

٤. الإعاقة النفسية: مثل الاضطرابات النفسية التي تؤثر على الأداء الوظيفي للفرد.

(٣)القوانين والتوجهات الدولية لحقوق المعاقين ::(2011) WHO

١. الإعلان العالمي لحقوق الإنسان (١٩٤٨): يؤكد على المساواة في الكرامة والحقوق بين جميع البشر.

٢. اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة (٢٠٠٦): أُقرت من قِبل الأمم المتحدة وتهدف إلى تعزيز وحماية وضمان تمتع جميع الأشخاص ذوي الإعاقة بحقوقهم وحرياتهم الأساسية.

٣. القوانين المحلية: تختلف من دولة لأخرى لكنها تُركز على حق التعليم، والعمل، والرعاية الصحية لذوي الإعاقة.

وفقًا لاتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة التي أصدرتها الأمم المتحدة في عام ٢٠٠٦، تُعزَّز المساواة في الحقوق والفرص لجميع الأشخاص ذوي الإعاقة وتُدعم مشاركتهم في جميع جوانب الحياة.

إن حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة الدولية مستمدة من عدد من المعاهدات والمواثيق الدولية. أبرزها اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة (CRPD) التي أُقرت من قِبل الأمم المتحدة عام ٢٠٠٦. (الأمم المتحدة. ٢٠٠٦. اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة. متاح على UN): Website وفيما يلي ملخص الحقوق الرئيسية :

١. اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة:(CRPD) (١٣ ديسمبر ٢٠٠٦)
تعرف الاتفاقية الدولية لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، التي اعتمدتها الأمم المتحدة عام ٢٠٠٦، حقوق ذوي الإعاقة بأنها حقوق تهدف إلى تعزيز كرامتهم الإنسانية، وتوفير الحماية لهم، وضمان مشاركتهم الكاملة في المجتمع دون تمييز.
الهدف الأساسي: تعزيز وحماية وضمان التمتع الكامل والمتساوي بجميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية للأشخاص ذوي الإعاقة.: نص الاتفاقية.(UN CRPD)

الحقوق الرئيسية في الاتفاقية:

١-عدم التمييز (المادة ٥): ضمان المساواة أمام القانون دون تمييز.

٢- إمكانية الوصول (المادة ٩) :توفير إمكانية الوصول إلى البيئة المادية، والنقل، والمعلومات، والاتصالات، والخدمات.

٣- .الحق في التعليم (المادة ٢٤):ضمان تعليم شامل ومتكافئ بجودة عالية في جميع المستويات.

٤- .الحق في العمل (المادة ٢٧ :(توفير فرص عمل عادلة ومتكافئة.

٥- .الحماية الاجتماعية (المادة ٢٨) ضمان مستوى معيشي مناسب وخدمات اجتماعية.

٦- .المشاركة السياسية والعامة (المادة ٢٩) :تمكين الأشخاص ذوي الإعاقة من المشاركة في الحياة السياسية والعامة.

٧- الاستقلال الذاتي والحق في اتخاذ القرارات (المادة ١٢):ضمان الاعتراف بالشخصية القانونية على قدم المساواة.

٨- الحماية من العنف والإساءة (المادة ١٦):اتخاذ تدابير لحماية الأشخاص ذوي الإعاقة من جميع أشكال الاستغلال والعنف.

الوثائق الدولية المكملة:

١- الإعلان العالمي لحقوق الإنسان (١٩٤٨): (الإعلان العالمى لحقوق الانسان UDHR)

المادة ١: جميع الناس يولدون أحرارًا ومتساوين في الكرامة والحقوق.

٢- .برنامج عمل الأمم المتحدة العالمي بشأن الأشخاص ذوي الإعاقة (١٩٨):

يهدف إلى تعزيز المساواة وإزالة العوائق أمام الأشخاص ذوي الإعاقة.

٣- .المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة بشأن إمكانية الوصول:

تُقدم إرشادات حول تحسين إمكانية الوصول للبنى التحتية والخدمات.

٤- منظمة العمل الدولية: (2020) .(ILO)إدماج الأشخاص ذوي الإعاقة في العمل.

(٤)التطور التاريخي لرعاية المعاقين:

كان يعيش الإنسان في العصور القديمة في صراع مع ما حوله من بيئة طبيعية، وأعداد من الكائنات الأخري، وهي مرحلة النبذ ولا يستثني من ذلك سوي المجتمعات الزراعية القديمة، وتلك التي عايشت رسالات الأنبياء والتي كانت كلها تدعو إلي التراحم.

أ- **تطور رعاية المعاقين عبر العصور**: (أبو النصر ٢٠٠٩ ص ص:١٩-٢٠)

قبل ظهور الحضارات الإنسانية، وفي العصور البدائية الأولي، فُسرت الإعاقة تفسيراً خرافياً علي قوي غيبية سحرية تصف المعاقين بالشر والشؤم، مما أدي إلي التخلص من أصحاب العاهات؛ أو تركهم بلا رعاية، إلا أنه مع ظهور الحضارات الإنسانية الأولي المتمثلة في عصور الفراعنة والحضارة الإغريقية القديمة، وما ظهر بين الحضارتين من حضارات أخري في الهند والصين، بدأت أولي مظاهر رعاية المعاقين، وأكد القدماء المصريين علي أهمية العناية بالفرد وأسرته في حالات المرضي وأصحاب العاهات، وكان الكهنة يصلون لشفاء هؤلاء العجزة.

كما أدت الفلسفة الأخلاقية التي ظهرت في كل من الهند متمثلة في قوانين " مانو" وفي الصين متمثلة في تعاليم" كونفوشيوس" إلي إعتناق مفاهيم الفضيلة، والأخلاق، والسلام، كطرق تؤدي إلي المعرفة، ومن ثم الرحمة بالضعفاء والعناية بالمرضي والمعاقين كأحد مظاهر تلك الفضيلة.

ولكن رغم ما عُرف عن أصالة الحضارة الإغريقية القديمة، وما قدمته للمعرفة الإنسانية من علوم ومعارف، إلا أن الطابع العقلي، والطبقي، والمثالي الذي ساد فلسفاتهم لم يقدم عطاءاً يذكر لرعاية ذوي العاهات والعناية بالعجزة.

ب- الإسلام ورعاية المعاقين:

وقعت حادثة بعبد الله بن أم مكتوم وهو رجل أعمي جاء إلي النبي صلوات الله وسلامه عليه، وكان عنده بعض من أكابر القوم يدعوهم إلي الإسلام فأعرض عنه، فنزلت في حقه آيات فيها عتاب رقيق للرسول صلي الله عليه وسلم وتعليم المجتمع الإسلامي، وإرساء لمبادئ أساسية لقوله تعالي(عبس وتولي، أن جاءه الأعمي، وما يدريك لعله يزكي، أو يذكر فتنفعه الذكري) (القران الكريم:" سورة عبس" الآية من (١-٤).

يقرر الإسلام أن الإنسان مكرم في أصل خلقه، وذلك لقوله تعالي (وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَىٰ كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا) (القران الكريم:"سورة الإسراء"، الآية: (٧٠).

يقرر الإسلام أن ما يكون لدي الفرد من نقص أو كمال إنما هو بمشيئة الله، قال تعالي(هُوَ الَّذِي يُصَوِّرُكُمْ فِي الْأَرْحَامِ كَيْفَ يَشَاءُ ۚ لَا إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ) (القران الكريم:" سورة آل عمران"، الآية: (٦).

يوجه الإسلام الفرد المسلم، والجماعة المسلمة علي عدم التحقير، وذلك لقوله تعالي(يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَسْخَرْ قَوْمٌ مِّن قَوْمٍ عَسَىٰ أَن يَكُونُوا خَيْرًا مِّنْهُمْ وَلَا نِسَاءٌ مِّن نِّسَاءٍ عَسَىٰ أَن يَكُنَّ خَيْرًا مِّنْهُنَّ ۖ وَلَا تَلْمِزُوا أَنفُسَكُمْ وَلَا تَنَابَزُوا بِالْأَلْقَابِ ۖ بِئْسَ الِاسْمُ الْفُسُوقُ بَعْدَ الْإِيمَانِ ۚ وَمَن لَّمْ يَتُبْ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ) (القران الكريم:" سورة الحجرات"، الآية: (١١).

يأخذ الإسلام في تشريعاته جانب المرضي، والضعفاء في الإعتبار وذلك لقوله تعالي(إِن كَانَ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ سَفِيهًا أَوْ ضَعِيفًا أَوْ لَا يَسْتَطِيعُ أَن يُمِلَّ هُوَ فَلْيُمْلِلْ وَلِيُّهُ بِالْعَدْلِ) (القران الكريم:"سورةالبقرة"، الآية: (٢٨٢).

رفع الإسلام المشقة من غير القادرين وذلك لقوله تعالي(لا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا) (القران الكريم:" سورة البقرة"، الآية: (٢٨٦).،وقوله تعالي(لا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا مَا آتَاهَا) (القران الكريم:" سورة الطلاق"، الآية: (٧).

جاء الإسلام ليساوي بين البشر في الحقوق والواجبات.

ما فرضه الإسلام علي القادرين من حقوق في أموالهم تدفع إلي المحتاجين في صورة زكاة، كما دعا إلي البر وذلك لقوله تعالي (وَالَّذِينَ فِي أَمْوَالِهِمْ حَقٌّ مَّعْلُومٌ لِّلسَّائِلِ وَالْمَحْرُومِ) (القران الكريم:"سورة المعارج"،الآية: (٢٤-٢٥).

ج- رعاية المعاقين في العصر الحديث:

عملت الثورات الاجتماعية في العصر الحديث علي نشر الإهتمام بالإنسان الفرد، والإهتمام بحقوقه وتخليصه من الظلم، مما وُلد الإهتمام بالضعفاء، والمعوقين والبحث عن وسائل رعايتهم، وكان التقدم في وسائل تعليم الطفل المعوق حسياً بداية لمنطلق يدعو إلي الإستفادة من طاقات المعوقين، وتحصيل المعلومات لهم بطرق تناسبهم فكانت طريقة برايل لتعليم المكفوفين، وطريقة قراءة الشفاة لتعليم الصم بدايات هامة علي هذا الطريق.(بشير، مخلوف٢٠١٠ ص ص :٣٦-٣٩)

ونجد أن أول محاولة لتعليم المكفوفين، بطريقة منتظمة علي يد"فالنتان هويvalantean" في باريس (١٧٨٤)، عند إفتتاح مدرسة أطلق عليها المعهد الهلي لصغار العميان، وقد إستولت الدولة عليها عام (١٧٩١)، وقامت مدرسة أخري في إنجلترا عام (١٧٩١) علي يد إدوارد شتين Edward shtih، وقد كان إهتمام لويس بريل Louis braille بفئة المكفوفين حيث إبتكر طريقة بريل braille، لتعليم القراءة والكتابة للمكفوفين، وساعدت هذه الطريقة علي وجود أسلوب منظم لتعليم فئة المكفوفين، ولقد كان من أهم العوامل التي أدت إلي ظهور فكرة لتعليم الصم (حسن، محمود٢٠٠٢ ص ص :٢٤-٢٥)

١- ظهور فلسفة حديثة في تعليم الصم، وإنتشار طرق التربية الحديثة في إعدادهم.

٢- الإتجاه نحو إعداد معلمي الصم.

٣- ظهور مؤلفات خاصة بتربية الصم.

٤- ظهور القوانين الملزمة لتعليم الصم في إنجلترا وفي توصيات مؤتمر ميلانو عام (١٨٨٥).

٥- إنشاء مجالس نتخصصة على المستوى القومى لرعاية وحقوق المعاقينفى بعض الدول.

ثامنا:دور الأخصائى الإجتماعي في مؤسسات رعاية المعاقين: (حنا، مريم ٢٠١٠ ص:٧٧)

أ- المساهمة في وضع الخطط والبرامج لرعاية وتأهيل المعاقين لضمان التغير السليم لسياسة الرعاية الاجتماعية للمعاقين.

ب- الدعوة لإصدار تشريعات اجتماعية جديدة؛ أو تعديل التشريعات القائمة لتأهيل المعاقين، وتوفير فرص عمل مناسبة لهم.

ج- المساهمة في الدراسة والبحوث العلمية للتعرف علي مشكلات المعاقين، والموارد، والمؤسسات التي تساهم في حل هذه المشكلات.

د- مد المعاقين بالمعلومات عن المؤسسات، والمنظمات التي تقدم لهم الخدمات، وكيفية الحصول عليها، ومساعدتهم علي الإستفادة منها.

ه- مساعدة المعاقين علي تنظيم أنفسهم للمطالبة بحقوقهم، والحصول علي الإمتيازات المقررة لهم قانوناً.

و- تشجيع وتكوين جماعات وروابط من بين المعاقين للمساعدة الذاتية، والعون المتبادل والدفاع عن حقوقهم، ومطالبهم.

ز- محاولة ربط المؤسسة بمؤسسات المجتمع الأخري، وخاصة المؤسسات التي يمكن أن يستفيد المعاق منها.

ح- المساهمة، والتنسيق، والإتصال بين العاملين في المؤسسة وبين أقسامها المختلفة.

ط- المساعدة في تدعيم وتطوير الخدمات التي تقدمها المؤسسة بإستمرار وجعلها أكثر إستجابة لمتطلبات المعاقين، وإحتياجاتهم.

ي- إجراء البحوث الاجتماعية لحالة المعاق مع التركيز علي المناطق الدراسية الأكثر إتصالاً بالإعاقة.

تاسعا: نماذج الرعاية الاجتماعية للمعاقين في بعض الدول:

تعتبر رعاية الأشخاص ذوي الإعاقة من الأولويات الاجتماعية والإنسانية في العديد من الدول حول العالم، حيث يتم تقديم خدمات وبرامج متنوعة تستهدف تحسين جودة حياة هذه الفئة وضمان حقوقهم في التعليم، والعمل، والرعاية الصحية، والمشاركة المجتمعية. فيما يلي بعض النماذج من دول مختلفة:

١-نموذج الولايات المتحدة الأمريكية: (Blanck, P. D.)(2014pp: 102-109 **)**

قانون الأمريكيين ذوي الإعاقة (ADA) يُعد الإطار الرئيسي ويركز على توفير بيئة خالية من العوائق، وتشجيع الاندماج في المجتمع.

- يُلزم القانون المؤسسات بتوفير تسهيلات مادية وخدمية للأشخاص ذوي الإعاقة.

- برامج الدمج التعليمي مثل قانون تعليم الأفراد ذوى الاعاقة IDEA (Individuals with Disabilities Education Act) تضمن تعليمًا مجانيًا ومناسبًا للأطفال ذوي الإعاقة.

٢-نموذج السويد: ص ص :٣٤-٣٩(٢٠٠١) (Barron, K., & Söder, M.)

السويد تعتمد على نموذج الرعاية الشاملة الممول من الدولة، مع التركيز على الاستقلالية وحقوق الأفراد.

- تقدم الحكومة برامج الدعم المالي مثل " (القانون المتعلق بدعم وخدمة الأشخاص الذين يعانون من إعاقات وظيفية معينة). " LSS" (The Act Concerning Support and Service for Persons with Certain Functional Impairments).

٣-نموذج اليابان: Yoshikawa, M. (2012)pp:44-46.

تطبيق نموذج الرعاية المجتمعية، مع التركيز على التكنولوجيا المساعدة.

- ويوجد القانون الأساسي للأشخاص ذوي الإعاقة " Basic Act for Persons with Disabilities" ينظم حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة.

- دعم ابتكارات التكنولوجيا المساعدة مثل الروبوتات لتوفير الرعاية الصحية والاجتماعية.

٤-نموذج أستراليا:.(Dickinson, H., & Needham, C. (2017

يعتمد النموذج الاسترالى على برنامج التأمين الوطني للإعاقة (NDIS).

- يُوفر البرنامج الدعم المالي للأفراد حسب احتياجاتهم الفردية.

- يعزز استقلالية الأشخاص ذوي الإعاقة وإدماجهم في المجتمع.

٥-النموذج لمصرى: (قانون حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة رقم ١٠ لسنة ٢٠١٨.**)**

يعتمد على الرعاية المتكاملة للمعاقين والجهود الحكومية والأهلية.

الإطار القانوني والتشريعي

- أهم القوانين المصرية المتعلقة بذوي الإعاقة، مثل: - قانون حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة رقم ١٠ لسنة ٢٠١٨. - الدستور المصري ٢٠١٤ ودعمه لحقوق ذوي الإعاقة. - الاتفاقيات الدولية التي وقّعت عليها مصر، مثل: - اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة الصادرة عن الأمم المتحدة.

مؤسسات الرعاية والخدمات:

- الجهات الحكومية: - وزارة التضامن الاجتماعي: برامج الدعم والرعاية. - المجلس القومي لشؤون الإعاقة ودوره.

- المؤسسات غير الحكومية: - الجمعيات الأهلية العاملة في مجال الإعاقة. - مبادرات المجتمع المدني.

الخدمات المقدمة لذوي الإعاقة:

- الخدمات الصحية: - مراكز التأهيل والعلاج الطبيعي. - خدمات الرعاية النفسية.

- التعليم - دمج الطلاب ذوي الإعاقة في المدارس العادية. - المدارس والمراكز المتخصصة.

- التوظيف: - نسب تشغيل ذوي الإعاقة في المؤسسات (٥%). - برامج التدريب المهني. - الإعانات الاجتماعية:

- برامج الدعم المالي. - توفير الأجهزة التعويضية.

التحديات التي تواجه ذوي الإعاقة: - قلة الوعي المجتمعي وقبول ذوي الإعاقة. - نقص البنية التحتية الملائمة (مثل وسائل النقل العامة والمباني). - التحديات الاقتصادية والتعليمية.

قصص نجاح ومبادرات بارزة- عرض أمثلة ناجحة لدمج ذوي الإعاقة في المجتمع.

- مبادرات حكومية أو أهلية ساهمت في تحسين حياة الأفراد ذوي الإعاقة.

٦-نموذج الإمارات العربية المتحدة: pp:16-17 Al Khatib, J. M. (2007)

يعتمد النموذج على الدمج بين الرعاية التقليدية والمبادرات الحديثة.

- قانون حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة عام (٢٠٠٦) يعزز تكافؤ الفرص.

- الاهتمام بالمبادرات مثل "سياسة التعليم الدامج" توفر خدمات تعليمية متكاملة

٧-النموذج السعودى:

حقوق المعاقين في المملكة العربية السعودية تحظى باهتمام كبير من قبل الحكومة والمجتمع المدني، حيث تسعى الدولة إلى توفير بيئة شاملة ومتكاملة تضمن حقوقهم وتساهم في تمكينهم من المشاركة الفاعلة في المجتمع. وقد تم إرساء العديد من التشريعات والسياسات التي تضمن حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة في مختلف المجالات، سواء كانت قانونية أو اجتماعية أو تعليمية أو صحية.

١- .**الإطار التشريعي لحقوق المعاقين في السعودية**:

- قانون حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة :تم إصدار قانون "حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة" في المملكة، والذي يهدف إلى حماية حقوق المعاقين في جميع جوانب الحياة. يشمل هذا القانون توفير الرعاية الصحية، والتعليم، والعمل، والتنقل، والعيش المستقل.
- التعريف بالإعاقة :ينص القانون على تعريف الإعاقة بأنها كل حالة من حالات النقص أو العجز الجسدي أو العقلي أو الحسي التي تحد من قدرة الفرد على أداء الأنشطة اليومية.

٢- .**الحقوق الرئيسية للأشخاص ذوي الإعاقة:**

أ. الحق في التعليم

- يحق للأشخاص ذوي الإعاقة الحصول على التعليم المناسب وفقاً لاحتياجاتهم الخاصة.
- يشمل ذلك إنشاء مدارس خاصة ودمج الطلاب ذوي الإعاقة في المدارس العادية مع توفير الدعم اللازم.

- تقدم وزارة التعليم برامج تهدف إلى تهيئة البيئة المدرسية للأشخاص ذوي الإعاقة، بالإضافة إلى توفير المناهج الخاصة والكوادر المدربة.

ب. الحق في العمل

- يحق للأشخاص ذوي الإعاقة العمل في مختلف القطاعات المهنية.
- تلتزم المملكة بتوفير بيئة عمل داعمة تسهم في تمكين المعاقين من المشاركة في القوى العاملة، من خلال تسهيل إجراءات توظيفهم وتوفير بيئة عمل مناسبة.

ج. الحق في الرعاية الصحية

- يحق للأشخاص ذوي الإعاقة الحصول على الرعاية الصحية المتخصصة والمجانية في بعض الحالات.
- تشمل هذه الرعاية التقييم الطبي والعلاج الطبيعي والوظيفي والعمليات الجراحية إن لزم الأمر.
- توفر المملكة برامج صحية خاصة لمتابعة الحالات الصحية للأشخاص ذوي الإعاقة.

د. الحق في التنقل

- تقدم الحكومة تسهيلات للنقل من خلال توفير وسائل نقل خاصة بالأشخاص ذوي الإعاقة، مثل الحافلات والمركبات المجهزة.
- تضم العديد من المدن السعودية مرافق بنية تحتية مصممة لتلبية احتياجات المعاقين، مثل الأرصفة المنحدرة والمصاعد في الأماكن العامة.

هـ. الحق في المرافق العامة

- تلتزم الجهات الحكومية بتوفير مرافق عامة مهيأة للأشخاص ذوي الإعاقة، سواء كانت مراكز تجارية، أو ملاعب رياضية، أو أماكن ثقافية.

و. الحق في الرعاية الاجتماعية

- تقدم وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية الدعم الاجتماعي للأشخاص ذوي الإعاقة من خلال برامج تأهيلية ورعاية خاصة.
- تشمل برامج الدعم المالي، مثل "الضمان الاجتماعي"، بالإضافة إلى خدمات الدعم الأسري والتأهيلي.

٣- .المؤسسات والهيئات التي تدعم حقوق المعاقين:

- جمعية المعاقين :توجد العديد من الجمعيات التي تعمل على دعم حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، مثل جمعية "رؤية" و"جمعية الإعاقة الحركية" و"جمعية الأطفال ذوي الإعاقة"، وغيرها.
- وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية :تقوم الوزارة بتوفير برامج للتأهيل المهني والتعليم والتوظيف، كما تدير بعض البرامج الحكومية المخصصة لذوي الإعاقة.
- مركز الملك سلمان لأبحاث الإعاقة :يساهم المركز في إجراء أبحاث متعلقة بالإعاقة ويعمل على تحسين جودة حياة الأشخاص ذوي الإعاقة في المملكة.

٤- .المبادرات الحكومية والتوجهات المستقبلية:

- برنامج الوصول الشامل :تعمل المملكة على تطوير مبادرات تسهم في تحسين الوصول إلى الخدمات والمرافق للأشخاص ذوي الإعاقة.
- استراتيجية المملكة ٢٠٣٠ :تركز رؤية المملكة ٢٠٣٠ على تعزيز الشمولية وتوفير بيئة تمكينية للأشخاص ذوي الإعاقة، حيث تهدف إلى زيادة مشاركتهم في جميع مجالات الحياة.

٥- .التحديات

- رغم التقدم الكبير، هناك تحديات قد تواجه الأشخاص ذوي الإعاقة في بعض المناطق، مثل محدودية الوصول إلى بعض الخدمات الخاصة أو صعوبة في توفير فرص العمل المتكافئة.

عاشرا:تطور الحق في الرعاية للمعاقين بالمملكة العربيةالسعودية:

تسعى المملكة العربية السعودية إلى تحقيق تقدم مستدام في مجال حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، مع تعزيز الشمولية والتعاون بين مختلف الهيئات الحكومية وغير الحكومية

حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة في المملكة العربية السعودية قد شهدت تطورًا كبيرًا في السنوات الأخيرة، وذلك في إطار التزام المملكة بتحقيق المساواة والعدالة الاجتماعية للأشخاص ذوي الإعاقة، وفقًا للمعايير الدولية. وفيما يلي نظرة عامة على بعض الحقوق التي تم توثيقها ضمن التشريعات السعودية:(هيئة رعاية الأشخاص ذوى الإعاقة، اللائحة التنفيذية لنظام حقوق الأشخاص ذوى الإعاقة، ابريل ٢٠٢٤.)

القانون والتشريعات:

- النظام السعودي لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة: صدر في عام ٢٠٠٠، وهو يعد من أبرز التشريعات التي تهدف إلى حماية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة. في هذا النظام، تم تحديد حقوقهم في التعليم والعمل والرعاية الصحية والإعانات الاجتماعية.

- اتفاقية الأمم المتحدة لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة: انضمت المملكة إلى هذه الاتفاقية في عام ٢٠٠٨، مما يشير إلى التزامها بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وفقًا للمعايير الدولية.

الحق في التعليم:

- تم تكريس حق الأشخاص ذوي الإعاقة في التعليم بموجب التشريعات السعودية، حيث أُنشئت مدارس ومؤسسات تعليمية خاصة لذوي الإعاقة. كما تم إدماجهم في المدارس العامة، وتوفير تكنولوجيا مساعدة في الفصول الدراسية.

- دور وزارة التعليم: تعمل الوزارة على توفير تعليم مناسب للطلاب ذوي الإعاقة من خلال تفعيل برامج دمجهم في المدارس العامة والخاصة.

الحق في العمل:

- أقرّت المملكة حق الأشخاص ذوي الإعاقة في العمل، حيث تم تخصيص بعض الوظائف لهم في القطاعين العام والخاص. كما توجد قوانين تشجع على دمجهم في بيئة العمل المناسبة لهم.

- هناك برامج تدريب وتأهيل تهدف إلى تطوير مهارات الأشخاص ذوي الإعاقة لتمكينهم من دخول سوق العمل.

الحق في الرعاية الصحية:

- يتمتع الأشخاص ذوي الإعاقة بحق الوصول إلى الرعاية الصحية والخدمات الطبية المتخصصة. تقوم الحكومة بتوفير خدمات علاجية وتأهيلية موجهة لهذه الفئة.

- تم تعزيز برامج التأهيل الطبي مثل العلاج الطبيعي والعلاج النفسي لضمان تحسن جودة حياتهم.

الحق في الوصول إلى الأماكن العامة:

- هناك قوانين تفرض على المنشآت العامة والخاصة توفير تسهيلات للأشخاص ذوي الإعاقة، مثل الطرق المجهزة والمرافق الخاصة.

- تم تخصيص مواقف سيارات لذوي الإعاقة وتسهيل الوصول إلى وسائل النقل العامة المهيئة لهم.

الدعم المالي والإعانات الاجتماعية:

- برنامج الدعم الاجتماعي: يتوفر للأشخاص ذوي الإعاقة برامج دعم مالي تشمل المساعدات الاجتماعية والإعانات التي تهدف إلى مساعدتهم في تحسين حياتهم اليومية.

- الإعانات المالية: يتم تقديم إعانات مالية للأسر التي ترعى شخصًا من ذوي الإعاقة، بهدف تخفيف الأعباء الاقتصادية عنهم.

الحق في المشاركة الاجتماعية والثقافية:

- يحق للأشخاص ذوي الإعاقة المشاركة في الأنشطة الثقافية والاجتماعية والرياضية، وقد تم تخصيص برامج لهم في هذا المجال. تم تنظيم فعاليات رياضية خاصة بالأشخاص ذوي الإعاقة مثل الأولمبياد الخاص.

حق الأفراد ذوي الإعاقة في اتخاذ القرارات:

- يشمل هذا الحق تمكين الأشخاص ذوي الإعاقة من اتخاذ القرارات المتعلقة بحياتهم الشخصية والاجتماعية، مثل حقهم في الزواج والاختيار الوظيفي.

الحق في بيئة قانونية عادلة:

- يحق للأشخاص ذوي الإعاقة الوصول إلى العدالة القانونية والمشاركة في اتخاذ القرارات القانونية المتعلقة بهم. وفي حال تعرضهم للتمييز أو الانتهاك، يمكنهم التقدم بشكاوى إلى الجهات المختصة.

التحديات الحالية:

- رغم هذه الحقوق، لا تزال هناك بعض التحديات في التطبيق الكامل للحقوق، مثل ضرورة تحسين التسهيلات في بعض المناطق الريفية، وتعزيز الوعي العام حول حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة في المجتمع السعودي.

حادى عشر: نظام رعاية المعوقين بالمملكة العربية السعودية: 1421 هـ (مرسوم ملكي رقم م/٣٧ بتاريخ ٢٣ / ٩ / ١٤٢١)

المادة الثانية: تكفل الدولة حق المُعوق في خدمات الوقاية والرعاية والتأهيل، وتشجع المؤسسات والأفراد على الإسهام في الأعمال الخيرية في مجال الإعاقة، وتُقدَّم هذه الخدمات لهذه الفئة عن طريق الجِهات المُختصة في المجالات الآتية:

١ - المجالات الصحية: وتشمل:

أ - تقديم الخدمات الوقائية والعلاجية والتأهيلية، بما فيها الإرشاد الوراثي الوقائي ،وإجراء الفحوصات والتحليلات المخبرية المُختلِفة للكشف المُبكِر عن الأمراض، واتِخاذ التحصينات اللازِمة.

ب - تسجيل الأطفال الذين يولدون وهُم أكثر عُرضة للإصابة بالإعاقة، ومُتابعة حالاتِهم، وإبلاغ ذلك للجهات المُختصة.

ج - العمل على الارتِقاء بالرعاية الصحية للمُعوقين واتِخاذ ما يلزم لتحقيق ذلك.

د - تدريب العامِلين الصحيين، وكذلك الذين يُباشِرون الحوادِث على كيفية التعامُل مع المُصابين

وإسعافِهم عند نقلِهم مِن مكان الحادِث.
هـ - تدريب أُسر المُعوقين على كيفية العناية بِهم ورعايتِهم.

٢- المجالات التعليمية والتربوية:
وتشمل تقديم الخدمات التعليمية والتربوية في جميع المراحِل (ما قبل المدرسة، والتعليم العام، والتعليم الفني، والتعليم العالي) بما يتناسب مع قُدُرات المُعوقين واحتياجاتِهم، وتسهيل التِحاقِهم بها، مع التقويم المُستمر للمناهِج والخدمات المُقدمة في هذا المجال.
٣- المجالات التدريبية والتأهيلية:
وتشمل تقديم الخدمات التدريبية والتأهيلية بما يتفق ونوع الإعاقة ودرجتِها ومُتطلبات سوق العمل، بما في ذلك توفير مراكِز التأهيل المِهني والاجتِماعي، وتأمين الوسائل التدريبية المُلائمة.
٤- مجالات العمل:
وتشمل التوظيف في الأعمال التي تُناسِب قُدُرات المُعوق ومُؤهلاتِه لإعطائِه الفُرصة للكشف عن قُدُراتِه الذاتية، ولتمكينه من الحصول على دخل كباقي أفراد المُجتمع، والسعي لرفع مُستوى أدائه أثناء العمل عن طريق التدريب.
٥- المجالات الاجتِماعية:
وتشمل البرامِج التي تُسهِم في تنمية قُدُرات المُعوق، لتحقيق اندماجِه بشكل طبيعي في مُختلف نواحي الحياة العامة، ولتقليل الآثار السلبية للإعاقة.
٦- المجالات الثقافية والرياضية:
وتشمل الاستِفادة مِن الأنشِطة والمرافِق الثقافية والرياضية وتهيئتِها، ليتمكن المُعوق مِن المُشاركة في مناشِطِها داخلياً وخارجياً بما يتناسب مع قُدُراتِه.
٧- المجالات الإعلامية:

وتشمل قيام وسائل الإعلام - المرئية والمسموعة والمقروءة - بالتوعية في المجالات الآتية:
أ - التعريف بالإعاقة وأنواعِها وأسبابِها، وكيفية اكتِشافِها والوقاية مِنها.
ب - تعزيز مكان المُعوقين في المُجتمع، والتعريف بحقوقِهم واحتياجاتِهم، وقُدُراتِهم وإسهاماتِهم، وبالخدمات المُتاحةُ لهُم، وتوعيتِهم بواجباتِهم تجاه أنفُسِهم، وبدورِهم في المُجتمع.
ج - تخصيص برامِج موجهة للمُعوقين تكفل لهُم التعايُش مع المُجتمع.
د - حث الأفراد والمؤسسات على تقديم الدعم المادي والمعنوي للمُعوقين، وتشجيع العمل التطوعي لخدمتِهم.

٨- مجالات الخدمات التكميلية: وتشمل:
أ - تهيئة وسائل المواصلات العامة لتحقيق تنقُّل المُعوقين بأمن وسلامة، وبأجور مُخفضة للمُعوق ومُرافِقه، حسب ظروف الإعاقة.
ب - تقديم الرعاية النهارية والعناية المنزلية.
ج - توفير أجهزة التقنية المُساعِدة.

المادة الثالثة: يُحدِّد المجلِس الأعلى بالتنسيق مع الجهات المُختصة الشروط والمواصفات الهندسية والمعمارية الخاصة باحتياجات المُعوقين في أماكِن التأهيل والتدريب والتعليم والرعاية والعلاج

وفي الأماكِن العامة وغيرِها من الأماكِن التي تُستعمل لتحقيق أغراض هذا النِظام، على أنَّ تقوم كُل جِهة مُختصة بإصدار القرارات التنفيذية اللازِمة لذلك.

المادة الخامسة: تمنح الدولة المُعوقين قروضاً مُيسرة للبدء بأعمال مِهنية أو تجارية تتناسب مع قُدُراتِهم، سواء بصِفة فردية أو بصِفة جماعية.

المادة السادسة: تُعفى مِن الرسوم الجُمرُكية الأدوات والأجهِزة الخاصة بالمُعوقين التي يتم تحديدُها في قائمة يُتفق عليها مع وزارة المالية والاقتِصاد الوطني.

المادة السابعة: يُنشأ صندوق لرعاية المُعوقين يتبع المجلِس الأعلى تؤول إليه التبرُعات والهِبات والوصايا والأوقاف والغرامات المُحصلة عن مُخالفات التنظيمات الخاصة بخدمات المُعوقين.

المادة الثامنة: يُنشأ مجلِس أعلى لشؤون المعوقين، يرتبِط برئيس مجلس الوزراء ، **ويؤلف على النحو الآتي:**
-رئيس يصدُر باختيارِه أمر ملكي، وعضوية كُلٍ مِن:
-وزير العمل والشؤون الاجتِماعية - . وزير الصحة - . وزير المعارِف - . وزير المالية والاقتِصاد الوطني - . الرئيس العام لتعليم البنات - . وزير التعليم العالي - . وزير الشؤون البلدية والقروية.
-أمين عام المجلِس - . اثنين مِن المُعوقين، واثنين من رِّجال الأعمال المُهتمين بشؤون المُعوقين، واثنين مِن المُختصين بشؤون الإعاقة يُعيِّنون مِن قِبل رئيس مجلس الوزراء بناءً على ترشيح رئيس المجلِس الأعلى لمُدة أربع سنوات قابِلة للتجديد.
ولرئيس المجلِس الأعلى أنَّ يُنيب عنه أحد الأعضاء في حالة غيابِه.

المادة التاسعة: يختص المجلِس الأعلى برسم السياسة العامة في مجال الإعاقة وتنظيم شؤون المُعوقين، **ولهُ على وجه الخصوص ما يأتي:**
أ - إصدار اللوائح والقرارات اللازِمة لتنفيذ هذا النِظام.
ب - اقتِراح تعديل النصوص النِظامية المُتعلِقة بشؤون المُعوقين في المجالات المُختلِفة، واقتِراح القواعِد الخاصة بما يُقدِّم لهُم، أو لِمن يتولى رعايتُهم من مزايا أو إعانات مالية أو غيرِها، واقتِراح فرض الغرامات أو تعديلِها.
ج - مُتابعة تنفيذ هذا النِظام ولوائحه، ومُتابعة تنفيذ ما يتعلق بشؤون المُعوقين في الأنظِمة واللوائح الأُخرى.
د - التنسيق بين مُختلف الأجهِزة الحُكومية والخاصة فيما يُخص الخدمات التي تُقدَّم للمُعوقين.
هـ - تشجيع البحث العلمي للتعرُّف على حجم الإعاقة، وأنواعِها وأسبابِها،ووسائل الوقاية مِنها، وطُرق عِلاجِها والتغلُّب عليها أو الحد من آثارِها السلبية، وكذلك تحديد أكثر المِهن مُلاءمة لتدريب وتأهيل المُعوقين بما يتفق ودرجات إعاقتِهم وأنواعِها ومُتطلبات سوق العمل.
و - تشجيع المؤسسات والأفراد على إنشاء البرامِج الخاصة، والجمعيات والمؤسسات الخيرية لرعاية المُعوقين وتأهيلِهم.
ز - دِراسة التقارير السنوية التي تُصدِرُها الجِهات الحُكومية المعنية فيما يتعلق بما تم إنجازُه في مجالات وقاية المُعوقين وتأهيلِهم ورعايتِهم، واتِخاذ اللازم بشأنِها.
ح - إصدار لائحة قبول التبرُعات والهِبات والوصايا والأوقاف.

ط - إصدار قواعِد عمل صندوق رعاية المُعوقين.
ي - إصدار لائحة داخلية لتنظيم إجراءات العمل في المجلِس.
ك - إبداء الرأي في الاتِفاقيات الدولية المُتعلِقة بالمُعوقين، وفي إنضِمام المملكة إلى المُنظمات والهيئات الإقليمية والدولية ذات العلاقة بشؤون رعاية المُعوقين.

الثانى عشر:تطور نظام رعاية المعاقين بالمملكة العربية السعودية:

(١)الإطار النظامي لرعاية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة في المملكة:(هيئة رعاية الأشخاص ذوى الإعاقة، اللائحة التنفيذية لنظام حقوق الأشخاص ذوى الإعاقة، ابريل ٢٠٢٤.)

- النظام الأساسي للحكم، والذي يشكل دستور المملكة فقد نص في مادته (السادسة والعشرون) على أن: "تحمي الدولة حقوق الإنسان وفق الشريعة الإسلامية"، والتي تعزز مفاهيم العدل والمساواة ومنع التمييز على أي أساس ومنها الإعاقة. كما نصت (المادة السابعة والعشرون) من النظام الأساسي للحكم أن " تكفل الدولة حق المواطن وأسرته في حالة الطوارئ والمرض والعجز والشيخوخة، وتدعم نظام الضمان الاجتماعي وتشجع المؤسسات والأفراد على الإسهام في الأعمال الخيرية".

- نظام رعاية شؤون المعوقين، الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/٣٧) وتاريخ ٢٠٠٠/٠٣/٢٩م حيث أشار في مادته (الثانية) إلى أن الدولة تكفل حق الشخص ذي الإعاقة في خدمات الوقاية والرعاية والتأهيل، وتشجيع المؤسسات والأفراد على تقديم هذه

- الخدمات عن طريق الجهات المختصة في كافة المجالات ومنها تهيئة وسائل المواصلات العامة لتحقيق تنقل الأشخاص ذوي الإعاقة بأمن وسلامة وبأجور مخفضة للأشخاص ذوي الإعاقة ومرافقيهم، بالإضافة إلى توفير أجهزة التقنية المساعدة للوصول وحقهم في العمل وغيرها (مرفق نظام رعاية المعوقين باللغة الإنجليزية).

- اللائحة الأساسية للتأهيل الاجتماعي الصادرة بقرار مجلس الوزراء رقم (٣٤) وتاريخ ١٩٨٠/٠١/٢٨م؛ والتي تنظم عملية وبرامج التأهيل الاجتماعي والشامل في وزارة الشؤون الاجتماعية.

- اللوائح الخاصة برعاية وتأهيل الأشخاص ذوي الإعاقة، فقد صدر قرار مجلس الوزراء رقم(٢٩١) وتاريخ ١٤٣٣/٩/٤هـ بالموافقة على اللائحة التنظيمية لمراكز تأهيل المعوقين غير الحكومية بهدف تشجيع القطاع الأهلي على المشاركة في رعاية الأشخاص ذوي الإعاقة وتأهيلهم بما يساهم في تطوير البرامج والخدمات المقدمة لهم من النواحي المهنية، والاجتماعية، والنفسية، والتربوية، والصحية، والترويحية، والتأهيلية من خلال مراكز للتأهيل المهني وأخرى للتأهيل الاجتماعي ومراكز الرعاية النهارية.

- ومن الإطار النظامي لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة في الحماية الاجتماعية ورود ما ينظم ذلك في الأنظمة ذات العلاقة والتي راعت الإعاقة مثل: النظام الصحي، ونظام الخدمة المدنية، ونظام العمل، ونظام الإجراءات الجزائية، ونظام المرافعات الشرعية، ونظام التأمينات الاجتماعية، ونظام التقاعد، ونظام الاتصالات.

(٢)الإطار المؤسسي لرعاية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة:

-تتعدد المؤسسات التي ترعى حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة في المملكة سواءً كانت حكومية أو من مؤسسات المجتمع المدني، مثل وزارة الصحة، ووزارة العمل والتنمية الاجتماعية، ووزارة التعليم، ووزارة الشؤون البلدية والقروية، و وزارة النقل وغيرها كالتالي:

•وزارة الصحة: توفر المملكة الرعاية الصحية لكافة مواطنيها دون تمييز، كما ورد ذلك في (المادة الحادية والثلاثون) من النظام الأساسي للحكم. بالإضافة إلى أنها تكفل حق المواطن وأسرته، في حالة الطوارئ، والمرض، والعجز، والشيخوخة...كما ورد ذلك

-أيضاً في (المادة السابعة والعشرون) من النظام الأساسي للحكم. وعليه، تعترف المملكة بأن للأشخاص ذوي الإعاقة الحق كغيرهم في التمتع بأعلى مستويات الصحة دون تمييز على أساس الإعاقة، وقد عملت على ذلك من خلال بعض الإجراءات التشريعية والتدابير البرامج الصحية والتأهيل الطبي التي يأتي تفصيلها لا حقاً.

-وزارة العمل والتنمية الاجتماعية، فقد أنشئت إدارة عامة لرعاية الأشخاص ذوي الإعاقة وتأهيلهم، وهي إحدى الإدارات العامة بوكالة وزارة الشؤون الاجتماعية للرعاية والتنمية الاجتماعية وتعنى بالتخطيط والإشراف والمتابعة لجميع ما يقدم للأشخاص ذوي الإعاقة من خدمات من قبل وزارة الشؤون الاجتماعية.

-وزارة التعليم، أنشأت وزارة التعليم الأمانة العامة للتربية الخاصة، وفي هيكلها الحالي تضم تسع وحدات فنية وادارية تنظم وترعى تعليم وتربية الأشخاص ذوي الإعاقة وهي: (١) إدارة العوق البصري. (٢) إدارة العوق السمعي. (٣) إدارة التربية الفكرية. (٤) إدارة صعوبة التعلم. (٥) برنامج الكشف عن الموهوبين ورعايتهم. (٦) إدارة الدراسات والتطوير. (٧) إدارة الإسكان الداخلي. (٨) العلاقات العامة والتوعية التربوية. (٩) الشؤون الادارية.

-وزارة الشؤون البلدية والقروية، وهي تنظم وترعى تهيئة البيئة العمرانية من خلال الشروط المعتبرة لتيسير الوصول إلى البيئة المحيطة، كما يأتي بيانه لاحقاً في الوصول الشامل.

-هيئة الرياضة والشباب، تقدم الدعم لممارسة الأشخاص ذوي الإعاقة كافة الألعاب الرياضية التي تناسب قدراتهم وترعى مواهبهم، حيث أنشأت اتحاداً خاصاً لرياضة ذوي الإعاقة، والذي حقق لأكثر من مرة بطولة العالم في كرة القدم لذوي الإعاقة. ومن جانب آخر فقد قامت وما زالت هيئة الرياضة والشباب بمشاريع لتهيئة وصول ذوي الإعاقة إلى الملاعب الرياضية والبيئة المحيطة بها وتسهيل استخدامها.

وتقوم هذه الجهات أيضاً برعاية وتعزيز حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وفقاً للآتي:

الحق في الصحة والتأهيل الطبي والاجتماعي.

ونصت (المادة الثانية) من نظام رعاية المعوقين الذي صدر بموجب المرسوم رقم (م/37) وتاريخ 2000/03/29م بأن الدولة تكفل حق المعوق في خدمات الوقاية والرعاية والتأهيل، وتشجع المؤسسات والأفراد على الإسهام في الأعمال الخيرية في مجال الإعاقة، وتقدم هذه الخدمات لهذه الفئة عن طريق الجهات المختصة في العديد من المجالات منها المجالات الصحية والتي تشمل:

تقديم الخدمات الوقائية والعلاجية والتأهيلية، بما فيها الإرشاد الوراثي الوقائي، وإجراء الفحوصات والتحليلات المخبرية المختلفة

الثالث عشر:استنتاجات ختامية:

- يساعد تفعيل شبكات الحماية الاجتماعية للمعاقين على تعززيز حقوق المعاقين.

- تساعد الرعاية الاجتماعيةالمتكاملة للمعاقين بتكامل الجهود الحكومية والأهلية على الوفاء بحقوقهم.

-أن الاطار المؤسسى لرعاية المعاقين ذات أهمية قصى في تفعيل حقوق المعاقين فكلما زادت فعالية الاطار المؤسسى زاد بالتبعية تفعيل الرعاية الاجتماعية لهذه الفئة لتقديم الحقوق المختلفة للمعاقين وسهولة الوصول والحصول عليها.

-التطوير المستمر للنظام والاطار التشريعى لرعاية المعاقين كحق من حقوقهم،ولذا فمن الأهمية المراجعة المستمرة لهذا الاطار

-أن الوعى بأهمية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة من المتغيرات الهامة للحصول عى حقوقهم

-أن فعالية رعايةالمعاقين كحق يساعد في تعزيز العدالة الاجتماعية والمساواة.

-أهمية إزالة الحواجز التي تحد من مشاركة الفعالة للمعاقين في الحياة اليومية.

-تمكين الأشخاص ذوي الإعاقة من الإسهام في التنمية المستدامة.

- تفعيل برنامج الوصول الشامل وتطوير مبادرات تسهم في تحسين الوصول إلى الخدمات والمرافق للأشخاص ذوي الإعاقة.

-أن التقويم المستمر لسياسات رعاية المعاقين يساهم في صنع سياسات رعاية جديدة تساعد على سد الفجوة بين الرعاية الاجتماعية والحاجات لدى المعاقين.

-أن هناك بعض التحديات في التطبيق الكامل لحقوق المعاقين ، مثل ضرورة تحسين التسهيلات في بعض المناطق الريفية، وتعزيز الوعي العام حول حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة في المجتمع

الرابع عشر:التوصيات :

-عرض قصص النجاح والمبادرات البارزة لتفعيل رعاية المعاقين ، وتنمية الوعى المجتمعى بحقوق المعاقين.

- عرض وتبادل الأمثلة الناجحة لدمج ذوي الإعاقة في المجتمع، وتبادلها بين المجتمعات والدول.

- تفعيل المبادرات الحكومية والأهلية للمساهمة في تحسين حياة الأفراد ذوي الإعاقة.

- تعزيز الوعي العام والتثقيف المجتمعي لتحسين نوعية حياة المعاقين

- التحسين المستمر للبنية التحتية لتكون صديقة لذوي الإعاقة.

- زيادة المخصصات المالية لدعم برامج التأهيل المهنى والاجتماعى للمعاقين.

- توسيع دور القطاع الخاص في توظيف المعاقين.

- التأكيد على أهمية دور المجتمع في دعم ذوي الإعاقة.

- الإشادة بالجهود المبذولة مع الإشارة إلى الحاجة لمزيد من التطوير، والمبادرات الجديدة.

- استمرار المملكة في تحديث وتحسين التشريعات والخدمات لتوفير بيئة أكثر شمولية للأشخاص ذوي الإعاقة.

- قياس الفجوة بين واقع الرعاية المقدمة للمعاقين وحقوقهم .

-أهمية التحول من التركيز على القصور الفردي إلى معالجة الحواجز الاجتماعية والتشريعية لتحقيق المساواة والدمج الكامل لذوي الإعاقة.

-القياس المستمر لجودة حياة المعاقين.

المراجع:

المراجع العربية:

القرآن الكريم.

احمد ،عبدالله احمد محمد (٢٠٢٤) عن إسهامات البرامج الجماعية في اكساب جماعات المعاقين حركياً مهارات تقرير المصير، مجلة الخدمةالاجتماعية،الجمعيةالمصريةللأخصائيين الاجتماعيين، القاهرة ، المجلد ٨١، العدد ٤، يوليو ٢٠٢٤، ص ص: (97-55).

بشير،إقبال محمد بشير، مخلوف، راقية إبراهيم مخلوف: (٢٠١٠) **الخدمة الإجتماعية ورعاية المعوقين"**،الأسكندرية، المكتب الجامعي الحديث،

حسن ،عبد المحي محمود::(٢٠٠٢) **متحدوا الإعاقة من منظور الخدمة الاجتماعية"**، الإسكندرية، دار المعرفة الجامعية.

الجهني، أحمد، والمهنا، سارة. (٢٠٢٠) عن واقع خدمات التعليم لذوي الإعاقة في المملكة العربية السعودية: دراسة تحليلية ، مجلة التربية الخاصة، ٢٠٢٠.

عبد الرازق ،أمنية صلاح ذكي: (٢٠١٥)الإستبعاد الاجتماعي كمتغير في تقويم سياسات الرعاية الاجتماعية للمعاقين، رسالة دكتوراة غير منشورة، جامعة حلوان، كلية الخدمة الاجتماعية.

عبد المنعم ،إيمان عبد الستار: (٢٠١٧) فعالية شبكات الحماية الإجتماعية في تمكين المعاقين من حقوقهم الاجتماعية، جامعة الفيوم، كلية الخدمة الاجتماعية.

حسنين، عبد الله (٢٠٠٣) الدعم الاجتماعي وموضع الضبط وعلاقتهما بمستوى الضغط النفسي لدى معاقي انتفاضة الأقصى، رسالة ماجستير غير منشوره، جامعة الأزهر، غزة

حنا ، مريم إبراهيم: (٢٠١٠): الرعاية الاجتماعية والنفسية للفئات الخاصة"، الأسكندرية، المكتب الجامعي الحديث، .

أبو المعاطي، ماهر(٢٠٠٧): التخطيط الاجتماعي في مجالات الرعاية الاجتماعية والتنمية الشاملة ، مكتبة زهراء الشرق، القاهرة.

أبو النصر ،مدحت: (٢٠٠٩) رعاية وتأهيل المعاقين- من منظور تكاملي مع الإشارة إلي جهود بعض الدول العربية"، القاهرة، الروابط العالمية للنشر والتوزيع.

الخطيب،عبد الرحمن عبد الرحيم ،(٢٠٠٦) **الخدمة الاجتماعية المتكاملة في مجال الإعاقة"،** القاهرة، مكتبة الأنجلو المصرية.

الزهراني، محمد، والحمادي، سارة: (٢٠٢٣): فرص وتحديات توظيف ذوي الإعاقة في المملكة العربية السعودية، مجلة البحوث الاجتماعية، ٢٠٢٣.

السلمي، زهراء، والمطيري، ناصر. (٢٠٢٢): التكنولوجيا واستخداماتها في تعليم ذوي الإعاقة: دراسة تطبيقية في المملكة العربية السعودية، مجلة التكنولوجيا والتعليم، ٢٠٢٢.

الشمري، عبدالله، والعتيبي، نورة.(٢٠٢١)، رعاية ذوي الإعاقة في السعودية: تحليل سياسات الرعاية الصحية، مجلة الصحة العامة في السعودية، ٢٠٢١.

العتيبي، سعد مرزوق(٢٠٠٥) جوهر تمكين العاملين- إطار مفاهيمي، بحث منشور الملتقى السنوي العاشر لإدارة الجودة الشاملة، جامعة الملك سعود، كلية العلوم الإدارية، الخبر، ١٧-١٨ ابريل.

الفيفي، عبدالله، والقرشي، فهد.(٢٠١٩) :مواقف المجتمع السعودي تجاه ذوي الإعاقة: دراسة ميدانية، مجلة دراسات المجتمع السعودي، ٢٠١٩.

المجلس العربي للطفولة والتنمية(٢٠٠٠) نحو تطوير الاستراتيجيات العربية للعمل مع الأطفال المعاقين دراسات تعريفيه تتناول قضايا الطفولة العربية، العدد الثاني، القاهرة، المجلس العربي للطفولة والتنمية.

سالم ،أحمد مصطفي: (٢٠١٨) واقع العدالة الاجتماعية في صنع سياسات الرعاية الاجتماعي للمعاقين، رسالة دكتوراة غير منشورة،جامعة حلوان، كلية الخدمة الاجتماعية.

فهمي، محمد سيد (٢٠٠٢) واقع رعاية المعاقين في الوطن العربي، القاهرة، المكتب الجامعي الحديث.

حسن ، فوزي محمد حسني: **(٢٠١٦)** دور الدستور كركيزة من ركائز السياسة الاجتماعية في تحسين نوعية حياة المعاقين، بحث منشور، الجمعية المصرية للأخصائيين الاجتماعيين، القاهرة، العدد (٥٧)،الجزء(٩).

جامعة الدول العربية:"(١٩٨٣) **معجم مصطلحات التنمية الاجتماعية والعلوم المتصلة بها"**، القاهرة، جامعة الدول العربية، ١٩٨٣.

عبد المنعم ،إيمان عبد الستار: (٢٠١٧) فعالية شبكات الحماية الإجتماعية في تمكين المعاقين من حقوقهم الاجتماعية، جامعة الفيوم، كلية الخدمة الاجتماعية،٢٠١٧

نخلة ،أشرف سعد: (٢٠١٣)، **رعاية الأطفال ذوي الإحتياجات الخاصة "**، الإسكندرية، دار الفكر الجامعي، ٢٠١٣.

نظام رعاية المعوقين، المرسوم الملكي (م/٣٧)

رؤية السعودية ٢٠٣٠، برامج تحسين جودة الحياة.

قانون حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة رقم ١٠ لسنة ٢٠١٨.

-اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة - الأمم المتحدة.

الأمم المتحدة. (٢٠٠٦). اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة. متاح على.UN Website

الأمم المتحدة. (١٩٤٨). الإعلان العالمي لحقوق الإنسان. متاح على.UDHR

منظمة العمل الدولية .(ILO). (2020) إدماج الأشخاص ذوي الإعاقة في العمل. متاح على ILO.

التقرير السنوي للهيئة السعودية للتخصصات الصحية بشأن تأهيل ذوي الإعاقة.

هيئة رعاية الأشخاص ذوى الإعاقة، اللائحة التنفيذية لنظام حقوق الأشخاص ذوى الإعاقة، ابريل ٢٠٢٤.

المراجع الأجنبية:

Alcock, P., May, M., & Rowlingson, K. (2008). The Student's Companion to Social Policy. Oxford: Wiley-Blackwell**.**

Ali, A. A., & Guo, J. H. (2014). Inclusive education for children with disabilities: A review of literature. *International Journal of Disability, Development, and Education, 61*(3), 212-234. https://doi.org/10.1080/1034912X.2014.92953

Al Khatib, J. M. (2007). Special Education in the United Arab Emirates. Journal of International Special Needs Education.

Barron, K., & Söder, M. (2001). Access to Citizenship: The Swedish Disability Movement. Disability & Society.

Blanck, P. D. (2014). The Americans with Disabilities Act and the Emerging Workforce. Journal of Occupational Rehabilitation

Brigitte Rohwerder: (2014): Disability inclusion in social protection", Birmingham, UK, GSDRC.

Brown, J., & Smith, S. (2015). Social support and its role in enhancing the quality of life for individuals with disabilities. *Journal of Rehabilitation Research and Development, 52 (4), 443-454. https://doi.org/10.1682/JRRD.2014.07.0152

Cahill, M.& Fitzpatrick (2002): Environmental Issues and Social Welfare, U .S. A, Black kweel

Chaudhry, Vandana,:" **Disability and Participatory Development in South India: Perils of Neoliberal Governance**",, Ph.D., United States – Illinois, University of Illinois at Chicago, ProQuest Dissertations Publishing,2012

Daft, Richard L (2001) organization theory and design, 7th, South Western college publishing, USA, New York.

Delos Reyes, Erica:((2018), Self-Representation Of Disability Identity And Intersectionality Through The Use Of Online Blogs: A Qualitative Study, M.S.W., United States – California, California State University, Long Beach, Proquest Dissertations Publishing,2018.

Dickinson, H., & Needham, C. (2017). Examining the Nationakl,`lwvn hl Disability Insurance Scheme in Australia.Social Policy & Administration

Erin Syron:"(20014) The Disabled Welfare Program: the Welfare System and the Disabled", Article 12, Human Architecture: Journal of the Sociology of Self-Knowledge: Vol. 1: Is s, Social Policies

ILO. (1999). Social Protection Floor Initiative. Geneva: ILO.

Johnson, M., & Hall, L. (2017). Technology access and its impact on the independence of people with disabilities. *Journal of Disability Policy Studies, 28*(3), 176-185. https://doi.org/10.1177/1044207316679293

Karanikolos, M., & Siskind, D. (2013). Mental health challenges of people with disabilities: A review of the literature. *Disability and Health Journal, 6*(1), 3-11. https://doi.org/10.1016/j.dhjo.2012.11.002

Midgley, J. (1997). Social Welfare in Global Context. Sage Publications

Titmus, R. (1974). Social Policy: An Introduction. London: Allen and Unwin,PP:(23-34).

Taylor, M., & Stone, D. (2016). Employment barriers for people with disabilities: A systematic review. *Journal of Vocational Rehabilitation, 45*(2), 123-137. https://doi.org/10.3233/JVR-160848

Oliver, M. (1990)The Politics of Disablement*. London: Macmillan

UNISCO (1995) Sponsored , Report as a contribution to the world summit on social development, overcoming obstacles, March

Valeriel. Karr: **Quality Of Life For Disabilities "**Research,Journal DisabilitiesPolices ،Vol. 33 ،3111،(P94), This publication is Also Available Online At https://www.ncss.gov.sg/Press-Room/Publications.

Vizenor, Katie Virginia: (2014) Binary Lives: Digital Citizenship and Disability Participation In A User Content Created Virtual World, Ph.D, New York, State University Of New York At Buffalo,

United Nations Economic and Social Council (ECOSOC) Report.

WHO (2011):World Report on Disability. Geneva: World Health Organization

Yoshikawa, M. (2012). Development of Assistive Technologies in Japan.Assistive Technology.

المواقع الالكترونية:

الأمم المتحدة اليونسيف

https://www.un.org/ar/observances/day-of-persons-with-disabilities/background?utm_source=chatgpt.com

الهيئة العامة للإحصاء

https://www.stats.gov.sa/sites/default/files/Disability%20Statistics%20Publication%202023%20AR.pdf?utm_source=chatgpt.com

منظمة الصحة العالمية(WHO) - https://www.who.int](https://www.who.int